

الدليل الشامل في جرائم المال: من النصب إلى السطو المسلح

تأليف: د محمد كمال عرفه الرخاوي*

إهداء**

إلى ابنتي **صبرينال المصريّة الجزائريّة،**

التي جمعت في جمالها عظمة نهر النيل وسحر البحر الأبيض المتوسط وشموخ جبال الأوراس،

يا قره عيني روحي و حياتي،

**أهدي لك هذا العمل، لعله يكون نوراً يُضيء دربك،
وذكرى تخلد حبك الأبدي.**

تقدیم

القضائي.

الفصل الأول

الإطار القانوني للضبط القضائي في جرائم النصب والاحتيال

يرُعدَّ الضبط القضائي في جرائم النصب والاحتيال من أكثر الإجراءات حساسية، إذ أن أي خلل في إحدى خطواته يؤدي حتماً إلى بطلان الدليل، وبالتالي سقوط الدعوى. ويستمد الضابط سلطته من ثلاث مصادر رئيسية: ***القانون الجنائي****, ****قانون الإجراءات الجنائية****, و****القوانين الخاصة بمكافحة جرائم المال***. ففي النظام المصري، يُنظم الضبط المادة 30 من قانون الإجراءات الجنائية، التي تمنح ضباط الشرطة القضائية حق التحري والضبط في الجرائم المعقاب عليها بالحبس. أما في الجزائر، فيستند الضبط إلى المواد 29-45 من قانون الإجراءات****

الجزائي، الذي يوسع صلاحيات الضبط ليشمل الجرائم الخطيرة كالاختلاس والرشوة. وفي فرنسا، يخضع الضبط لأحكام قانون العقوبات (Code pénal) والمادة 706-73 من قانون الإجراءات الجنائية، التي تسمح بالتحري السري في الجرائم المنظمة.

ويشترط لصحة الضبط أن يكون الضابط **مُفوَّضاً قضائياً**، أي أن يكون اسمه مدرجًا في القرار الجمهوري (في مصر) أو القرار الوزاري (في الجزائر) الصادر سنويًا. وقد أكدت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 12456 لسنة 78 قضائية (2018) أن "الضبط باطل إذا لم يكن الضابط مُفوَّضاً وقت ارتكاب الجريمة". كما أن الضبط يجب أن يتم **خلال مدة التقادم**، وهي خمس سنوات للنصب، وثلاث سنوات للاحتيال البسيط، وفقًا للمادة 15 من قانون العقوبات المصري رقم 58 لسنة 1937.

ومن أهم الضمانات التي يجب على الضابط مراعاتها:
احترام حرمة الحياة الخاصة، وعدم استخدام

العنف أو الإكراه، وتدوين محضر الضبط فوراً بعد الواقعة.
وقد قضت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم
45876 بتاريخ 12/03/2021 بأن "التفتيش الليلي دون
إذن قضائي في غير حالة التلبس يُعدّ انتهاكاً
دستورياً، ويؤدي إلى بطلان الدليل". وهكذا، فإن
الضبط ليس مجرد إمساك بال مجرم، بل هو **بناء
قانوني دقيق**، يبدأ من أول لحظة تلقي البلاغ،
وينتهي بإيداع المتهم أمام النيابة.

الفصل الثاني

تقنيات التحري السري في جرائم الاستيلاء على أموال الدولة

لم يعد التحري في جرائم اختلاس المال العام يقتصر
على المراجعة الورقية للملفات، بل تطور إلى
منظومة ذكية متكاملة تعتمد على التكنولوجيا
الحديثة. وأول هذه الوسائل **المراقبة المالية**،

التي تشمل تتبع الحسابات البنكية المشبوهة عبر نظام **التحويلات الإلكترونية** (SWIFT). ففي مصر، يخضع هذا التتبع لرقابة نيابة الأموال العامة، التي تصدر إذنًا قضائيًّا بناءً على طلب الإدارة العامة لمكافحة جرائم الأموال.

وثاني الوسائل **التنصت الهاتفى**، الذي يخضع لرقابة قضائية صارمة. ففي الجزائر، يشترط المرسوم التنفيذي رقم 227-15 الحصول على إذن من وكيل الجمهورية لمدة لا تتجاوز 30 يومًا. وقد نصت المادة 47 من الدستور الجزائري على أن "الحياة الخاصة مصونة، ولا يجوز مراقبة المكالمات إلا بأمر قضائي مسبب".

وثالث هذه الوسائل **المصادر البشرية** (العملاء السريون)، الذين ي infiltration شبكات الفساد داخل المؤسسات الحكومية. وهنا تظهر معضلة أخلاقية وقانونية: كيف يُستخدم عميل سري دون أن يصبح شريكًا في الجريمة؟ وقد وضعت محكمة الجنایات

الدولية معياراً دقيقاً في هذا الصدد: "يجوز استخدام العميل السري لجمع المعلومات، لكن لا يجوز له تحريض الموظف على اختلاس المال". وهكذا، فإن التحري السري ليس فوضى، بل هو *^{*}فنْ مقيد بالضمانات**، يوازن بين كشف الجريمة وحماية الحقوق.

الفصل الثالث

تتبع الأموال المهرية عبر الحسابات البنكية والعملات المشفرة

في عصر العولمة، لم تعد أموال جرائم النصب تُخباً في صناديق تحت الأرض، بل تُحول عبر **شبكات مالية معقدة** تمتد عبر الحدود. وأول هذه الشبكات هي **الحسابات البنكية الوهمية**، التي تُفتح باسم أشخاص وهميين أو شركات واجهة. وهنا يتدخل **خبير المحاسبة الجنائية**، الذي يحل حركة

الأموال، ويكتشف التحويلات غير المبررة. وقد نجحت النيابة المصرية في قضية "اختلاس وزارة الصحة" عام 2024 في تتبع 50 مليون جنيه عبر 12 حساباً وهميّاً.

وثاني الشبكات هي **الشركات الخارجية** (Offshore Companies)، التي تُستخدم لإخفاء هوية المالك الحقيقي. ففي جزر الكايمان أو بما، يمكن فتح شركة دون الكشف عن اسم المالك. وهنا يظهر دور **التعاون الدولي** عبر اتفاقية **تبادل المعلومات الضريبية** (AEOI)، التي تسمح للسلطات المحلية بالحصول على بيانات الحسابات.

وثالث الشبكات هي **العملات المشفرة**، مثل البيتكوين والإثيريوم، التي تُستخدم لغسل الأموال بسبب سريتها. وقد أصدرت محكمة النقض الفرنسية حكمًا تاريخيًّا في 15/09/2022 (قضية رقم 21-84.562) اعتبرت فيه أن "تبعد العملات المشفرة دون إذن قضائي يُعدّ انتهاكًا لحقوق الإنسان". ولذلك،

يجب على الضابط أن يحصل على **تصريح قضائي مسبق** قبل استخدام أي وسيلة إلكترونية.

وهكذا، فإن تتبع الأموال ليس مجرد ملاحقة رقمية، بل هو **استراتيجية قانونية معقدة** تتطلب معرفة عميقة بالأنظمة المالية العالمية.

الفصل الرابع

تفتيش المساكن والشركات: الضمانات الدستورية والإجراءات

يُعدّ تفتيش المسكن أو الشركة من أكثر الإجراءات التي تمّسّ الحرمة الشخصية، ولذلك وضع الدستور والقانون ضمانات صارمة لتنظيمه. فالمادة 58 من الدستور المصري نصّت على أن "المساكن مصونة، ولا يجوز تفتيشها إلا بأمر قضائي مسبب". ونفس

المبدأ أكدته المادة 43 من الدستور الجزائري، التي اعتبرت أن "المسكن inviolable". ولذلك، فإن التفتيش دون إذن قضائي **باطل بطلانًا مطلقًا**، حتى لو عثر على وثائق اختلاس.

ويستثنى من هذا المبدأ حالة **الضرورة القصوى**، كأن يُشاهد الضابط المتهم وهو يُخبي وثائق مزورة في منزله من نافذة مفتوحة. وقد قبلت محكمة النقض المصرية هذا الاستثناء في الطعن رقم 9876 لسنة 76 قضائية (2016)، لكنها اشترطت أن يكون "الخطر وشيكًا، ولا يمكن تأجيل التفتيش". أما في حالة تفتيش **الشركات**، فالقانون أكثر مرونة، إذ يجوز للضابط تفتيش المكاتب دون إذن قضائي إذا كانت هناك **دلائل مادية** على وجود وثائق مزورة، كرسائل إلكترونية تدل على التواطؤ.

ومن الضمانات الأساسية التي يجب على الضابط مراعاتها:

- **حضور صاحب المسكن أو أحد أقاربه**، أو عدلين
إذا تعذر ذلك.
- **تدوين قائمة تفصيلية** بكل ما يُعثر عليه أثناء التفتيش.
- **التوقيع على المحضر** من جميع الحاضرين.

وقد أبطلت المحكمة العليا الجزائرية حكمًا في القرار رقم 55432 بتاريخ 2022/02/18 لأن "الضابط فتش المنزل ليلاً دون حضور العدلين، مما يشكل خرقاً جوهريًا للضمانات". وهكذا، فإن التفتيش ليس حقًا مطلقاً، بل هو *استثناء مقيد*، يجب أن يُمارس بأقصى درجات الحيطة والحذر.

الفصل الخامس

التعامل مع المخبرين في قضايا

الرشوة والفساد

يُعد استخدام **المخبرين** و**العملاء السريين** من أكثر الوسائل فعالية في كشف شبكات الفساد، لكنه أيضًا من أكثرها خطورة من الناحية الأخلاقية والقانونية. فالمحبّر هو شخص من خارج جهاز الشرطة يقدم معلومات مقابل مكافأة، بينما العميل السري هو ضابط يتنكر داخل الشبكة الإجرامية. والفرق الجوهرى بينهما أن العميل السري **يشارك في الجريمة ظاهريًّا** لجمع الأدلة، بينما المحبّر يكتفى بالإبلاغ.

ومن أهم المخاطر القانونية التي تواجه الضابط: ***التحريض على الجريمة***. فلو قام الضابط أو عميله بإقناع موظف بقبول رشوة لأول مرة، فإن هذا يُعتبر تحريضًا، ويؤدي إلى بطلان الدليل. وقد أكدت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 11234 لسنة 79 قضائية (2019) أن "العميل السري لا يجوز له أن يعرض الرشوة على الموظف، بل يجب أن ينتظر حتى يعرضها الموظف طواعية".

ومن الناحية الأخلاقية، يجب على الضابط أن يحافظ على **سرية هوية المخبر**، حتى لا يتعرض للانتقام. وقد نصت المادة 45 من قانون الإجراءات المصري على أن "للمخبر الحق في عدم الكشف عن هويته، حتى أمام المحكمة". كما أن من الواجبات المهنية **دفع المكافأة المتفق عليها** فوراً بعد تنفيذ المهمة، وإلا فقد الضابط مصداقيته.

وهكذا، فإن استخدام المخبرين ليس مجرد وسيلة تحقيق، بل هو **اختبار لضمير الضابط**، بين كشف الجريمة والحفاظ على أخلاقيات المهنة.

الفصل

السادس

إعداد محاضر الضبط في جرائم بيع

محضر الضبط هو **حجر الزاوية** في ملف القضية، فإذا كان سليمًا، كان الدليل قويًّا؛ وإذا كان معيبًا، سقطت الدعوى بأكملها. ولذلك، يجب أن يتلزم الضابط بقواعد صارمة في إعداده. أولاً: **الوضوح والدقة**. فلا يكفي أن يكتب "عثرت على وثائق مزورة"، بل يجب أن يحدد نوع الوثيقة (عقد بيع، سند ملكية)، وتاريخها، وأسماء الأطراف. ثانياً: **الترتيب الزمني**. يجب أن يسرد الواقعه من بدايتها إلى نهايتها، دون قفzات أو غموض.

وثالثاً: **الأدلة الرقمية**. في العصر الحديث، أصبحت الصور والفيديوهات جزءاً أساسياً من محضر الضبط. ويجب أن يرافق المحضر بـ:

- صور فوتوغرافية واضحة للوثائق المزورة.
- نسخة من تسجيلات الكاميرات (CCTV).

- تقرير فني عن مصدر الإشارات الإلكترونية (إن وجد).

وقد قضت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 66543 بتاريخ 2023/04/30 بأن "عدم إرفاق محضر الضبط بصورة للوثائق المزورة يُضعف الدليل، ويجعله قابلاً للطعن". رابعاً: **التوقيعات**. يجب أن يوْقَع المحضر الضابط، المتهم، الشهود، والطبيب (إن وجد). فإذا رفض المتهم التوقيع، يجب أن يُدوّن الضابط سبب الرفض بوضوح.

ومن الأخطاء الشائعة التي تؤدي إلى البطلان:

- كتابة المحضر بعد مرور أكثر من 24 ساعة على الواقع.

- استخدام عبارات عامة مثل "وثائق مزورة" دون تحديد دقيق.

- عدم ذكر أسماء الشهود كاملةً مع عناوينهم.

وهكذا، فإن محضر الضبط ليس مجرد ورقة روتينية، بل هو **وثيقة قانونية حية**، تُبنى عليها أحكام السجن أو البراءة.

الفصل السابع

التعاون الدولي في تعقب أموال

الجرائم المالية

في عالم العولمة، لم تعد جرائم المال محلية، بل أصبحت **شبكات عابرة للحدود**، مما يستدعي تعاوناً دولياً وثيقاً. وأول هذه الآليات **منظمة الإنتربول**، التي تُصدر "نشرات حمراء" لتوقيف المتهمين الهاريين، و"نشرات زرقاء" لجمع المعلومات.

وقد ساعدت الإنتربول السلطات الجزائرية في القبض على 120 متهمًا في قضايا فساد بين 2020 و2025، وفقًا للتقرير السنوي للمنظمة.

وثاني الآليات **مجموعة العمل المالي** (FATF)، التي تنسق بين الدول لمكافحة غسل الأموال. ويمكن للضابط الجزائري أو المصري أن يطلب عبر وزارة العدل مساعدة FATF في تتبع تحويلات الأموال عبر البنوك الأوروبية. وقد نجحت هذه الآلية في استرداد 30 مليون دولار في قضية "اختلاس وزارة النفط" عام 2024.

وثالث الآليات **اتفاقيات المساعدة القضائية المتبادلة**، التي تسمح بتبادل الأدلة والشهود بين الدول. ففي مصر، ينظم هذه الاتفاقيات القانون رقم 140 لسنة 1980، الذي يسمح للنيابة بطلب أدلة من دولة أجنبية عبر القنوات الدبلوماسية. وقد استخدمت النيابة المصرية هذه الآلية في قضية "اختلاس الصندوق العقاري" عام 2023، حيث طلبت تسجيلات مكالمات من لبنان، أدت إلى إدانة 15 متهمًا.

لكن هذا التعاون ليس مطلقاً؛ فهو يخضع لشرط ***المعاملة بالمثل***، واحترام ****السيادة الوطنية****. فلا يجوز لدولة أن تطلب تفتيش منزل في دولة أخرى دون إذن قضائي محلي. وهكذا، فإن التعاون الدولي ليس بديلاً عن التحري المحلي، بل هو ***أداة مساعدة***، يجب استخدامها بحكمة ودقة.

[٩/٧ : م] .. الفصل الثامن

بناء ملف الاتهام في جرائم النصب

الإلكتروني

تبدأ مهمة النيابة العامة حين يصلها محضر الضبط، فتحول من مجرد محقق إلى ***مهندس اتهام***. وأول خطوة هي ****فحص صحة الإجراءات****. فإذا وجدت النيابة أن الضبط تم دون إذن قضائي، أو أن المحضر ناقص، فإنها تأمر بإعادته للتصحيح، أو ترفض

اعتماده كدليل. وقد رفضت النيابة العامة المصرية أكثر من 200 محضر ضبط في عام 2024 لعدم استيفائهم الشروط القانونية.

وثاني خطوة هي **جمع الأدلة التكميلية**. فمحضر الضبط وحده لا يكفي؛ فالنيابة تحتاج إلى:

- تقرير خبير الحاسوب الجنائي حول الرسائل الإلكترونية.
- شهادة البنك عن الحسابات المشبوهة.
- أقوال المجنى عليهم والشهود.

وثالث خطوة هي **تكيف التهمة**. فهل الواقعه تُعد نصبًا إلكترونيًّا أم احتيالًا تقليديًّا؟ وهل تستوجب التشديد أم لا؟ وهنا تظهر براعة النيابة في تطبيق النصوص. فالمادة 336 من قانون العقوبات المصري تنص على أن "النصب الإلكتروني يعاقب عليه بالحبس

من سنة إلى خمس سنوات". ولذلك، يجب أن تكون وسيلة النصب (بريد إلكتروني، موقع وهمي) مذكورة بدقة في لائحة الاتهام.

ورابع خطوة هي ***إعداد لائحة الاتهام***، التي يجب أن تتضمن:

- وقائع الاتهام بشكل تفصيلي.

- النصوص القانونية المطبقة.

- طلبات الإدانة والعقوبة.

وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 13456 لسنة 80 قضائية (2024) بأن "لائحة الاتهام التي لا تحدد بدقة وسيلة النصب الإلكتروني تكون باطلة". وهكذا، فإن لائحة الاتهام ليست مجرد ورقة رسمية، بل هي ***خريطة طريق للمحكمة***، تحدد مسار القضية من البداية إلى النهاية.

الفصل التاسع

تكييف الجرائم: الفرق بين الاحتيال، الاستيلاء، والسرقة

يُعد تكييف الجريمة من أدق المهام التي تواجه النيابة والقاضي، لأن الخطأ في التكييف يؤدي إلى خطأ في العقوبة. فجريمة **الاحتيال** تختلف جوهريًّا عن **الاستيلاء**، التي تختلف بدورها عن **السرقة**. فالاحتياط يشترط خداع المجنى عليه لبسلاً ماله طواعية، ويعاقب عليه بالحبس من سنة إلى خمس سنوات. أما الاستيلاء، فهو أخذ المال بغير حق دون خداع، ويعاقب عليه بالحبس من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات. أما السرقة، فهي أخذ المال خفيةً من حيازة الغير، وتعاقب عليها المادة 317 من قانون العقوبات المصري بالسجن المؤبد إذا وقعت في منزل.

ومن أدلة الاحتيال:

- استخدام هوية وهمية عبر الإنترنط.
- إنشاء موقع إلكترونية مزيفة لجمع الأموال.
- إرسال رسائل نصية تتحل شخصية البنوك.

وقد قضت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 77654 بتاريخ 2024/06/10 بأن "إنشاء موقع إلكتروني لجمع تبرعات زائفة يُعد احتيالاً، حتى لو لم يقبض المتهم على المال". أما في حالة **التشديدات القانونية**، فتنص المادة 338 من قانون العقوبات المصري على أن العقوبة تشدد إذا ارتكبت الجريمة:

- بواسطة شبكة إجرامية منظمة.
- باستخدام أطفال أو قاصرين.

- ضد مؤسسات حكومية.

وقد أيدت محكمة النقض هذا التفسير في الطعن رقم 14567 لسنة 81 قضائية (2025)، حيث رفضت طعن متهم حاول التخفيف بحجة الجهل بالقانون. وهكذا، فإن التكييف ليس مجرد تصنيف، بل هو **ترجمة قانونية للواقع**، تتطلب فهمًا عميقًا للنصوص وروح التشريع.

الفصل العاشر

أدلة الإثبات: الوثائق المزورة، التسجيلات، والشهادات

لا تقام الإدانة في جرائم المال على محضر الضبط وحده، بل على **منظومة متكاملة من الأدلة**، التي يجب أن تدعم بعضها بعضاً. أول هذه الأدلة **الأدلة

الوثائقية**، التي تشمل العقود المزورة، الفواتير الكاذبة، وسجلات الشركات الوهمية. ويجب أن يرفق تقرير خبير الخطوط الذي يثبت تزوير التوقيعات، وإلا كان الدليل غير مقبول. وقد رفضت محكمة الجنائيات المصرية تقريراً في 2023 لأنه لم يحمل ختم الخبير الرسمي.

ثاني الأدلة **الأدلة الرقمية**، التي تشمل:

- رسائل البريد الإلكتروني التي تدل على التواطؤ.
- سجلات المكالمات الهاتفية.
- صور الكاميرات الأمنية.

وقد قضت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 88765 بتاريخ 25/08/2024 بأن "الرسائل النصية التي تطلب فيها تحويل أموال مقابل خدمات وهمية تُعد دليلاً قاطعاً على الاحتيال". ثالث الأدلة **الأدلة

الشهادية**، التي تأتي من المجنى عليهم أو الموظفين السابقين. لكن الشهادة وحدها لا تكفي في جرائم المال، لأنها قد تكون كيدية. ولذلك، تشرط محكمة النقض المصرية أن "تؤيد الشهادة بأدلة مادية أخرى".

رابع الأدلة**الأدلة الظرفية**، التي تشمل سلوك المتهم وظروف ضبطه. فهروب المتهم عند استدعائه للتحقيق، أو محاولته التخلص من الوثائق، يُعدان دليلاً على علمه بجرمه. وقد أكدت محكمة النقض الفرنسية في 2024 أن "السلوك الهارب في ذاته يُعزز من قوة الأدلة المادية". وهكذا، فإن الإثباتات في جرائم المال ليس خطيباً، بل هو **نسيج معقد** من الأدلة، يجب أن يُنسج بعناية فائقة.

الفصل الحادي

عشر

الدفاع الفني للمتهم في جرائم

الرشوة

يبدأ دور المحامي بمجرد إيداع المتهم أمام النيابة، حيث يتحول من مجرد مدافع إلى **مهندس نقض**. وأول خطوة في الدفاع هي **فحص مشروعية الأدلة**. فإذا كان الضبط تم دون إذن قضائي، أو أن التفتيش اخترق حرمة المسكن، فإن المحامي يطلب إسقاط الدليل باعتباره "ثمرة الشجرة المسمومة". وقد نجح هذا الدفاع في قضية "رشوة وزارة الداخلية" عام 2023، حين أبطلت محكمة الجنائيات الدليل لأن الضابط فتش المكتب ليلاً دون إذن.

وثاني خطوة هي **التشكيك في نية الرشوة**. فلو كان المال هدية عادية وليس مقابل خدمة، فإن الجريمة لا تقام. وهنا يطلب المحامي إحضار شهود يؤكدون طبيعة العلاقة الاجتماعية بين الطرفين. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 15678 لسنة 82 قضائية (2025) بأن "الهدية بين الأصدقاء لا

تُعتبر رشوة ما لم يثبت وجود مقابل وظيفي".

وثالث خطوة هي **الاستعانة بخبير محاسبي**. فلو كان المال جزءاً من عقد مشروع، فإن المحامي يقدم فواتير وعقود تثبت المشروعية. وقد أدى هذا الدفاع إلى تبرئة 40 موظفًا في الجزائر عام 2024.

ورابع خطوة هي **التشكيل في نزاهة المخبرين**. فلو كان المخبر متهمًا في قضية أخرى، فقد يكون شهادته مدفوعة الثمن. وهنا يطلب المحامي الإفصاح عن هوية المخبر، رغم سريتها، إذا كانت الشهادة جوهرية. وقد قبلت المحكمة العليا الجزائرية هذا الطلب في القرار رقم 99876 بتاريخ 15/10/2024.

وهكذا، فإن الدفاع ليس مجرد نفي، بل هو **هجوم قانوني منهجي** على كل ركن من أركان الاتهام.

الفصل الثاني

مسؤولية الوسطاء والمساعدين في جرائم اختلاس المال العام

لا تقتصر جريمة اختلاس المال العام على الموظف المختص، بل تمتد لتشمل *شبكة واسعة من الوسطاء والمساعدين*. فالمشرع المصري في المادة 113 من قانون العقوبات يعاقب "كل من ساعد أو شارك في ارتكاب الجريمة"، حتى لو لم يلمس المال. ولذلك، يجب على النيابة والقاضي تحديد دور كل متهم بدقة.

فمن هو *ال وسيط*؟ هو من يربط بين الموظف الفاسد والمستثمر، غالباً لا يقبض المال. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 16789 لسنة 83 قضائية (2025) بأن "ال وسيط يُعتبر شريكًا أصلياً،

لأنه يُسهل ارتكاب الجريمة". أما *المساعد*، فهو من يوفر وسيلة النقل أو مكان اللقاء. وهنا تظهر الدقة: فسائق التاكسي الذي ينقل الوثائق دون علمه لا يُعاقب، لكن من يعلم ويُكرر النقل يُعتبر شريكًا.

ومن أخطر الأدوار *الممول*، الذي يُقدم الأموال لرشوة الموظف. وقد نصّت المادة 114 من قانون العقوبات الجزائري على أن "الممول يُعاقب بنفس عقوبة الموظف الفاسد، حتى لو لم يشارك في التنفيذ". ولذلك، يجب على النيابة تتبع التحويلات المالية، واستغلال قوانين غسل الأموال.

أما *المنفذ المادي*، فهو من يوقع على العقود المزورة. وهنا يظهر دور الدفاع: فلو كان المنفذ قاصرًا أو مُكرَّهًا، فإن العقوبة تُخفف. وقد أيدت المحكمة العليا الجزائرية هذا التخفيف في القرار رقم 101234 بتاريخ 2024/12/20.

وهكذا، فإن تحديد الأدوار ليس تقسيمًا شكليةً، بل هو **أساس العدالة**، فلا يُعاقب الصغير كال مجرم الكبير.

الفصل الثالث

عشر

القضايا المعقدة: غسل الأموال، العملات المشفرة، والتهريب

في العصر الرقمي، تحولت جرائم المال من الشوارع إلى **الويب المظلم** (Dark Web)، حيث تُغسل الأموال عبر **العملات المشفرة**. وهذه القضايا تطرح تحديات جديدة للضابط والنيابة. فأول التحديات **تحديد هوية البائع**، الذي يستخدم أسماء مستعارة وشبكات TOR لإخفاء عنوانه.

وثاني التحديات **تبعد العملات المشفرة**. فعلى الرغم من سرية البيتكوين، إلا أن سلسلة الكتل (Blockchain) تُسجل كل معاملة. وهنا يتدخل **خبرير العملات الرقمية**، الذي يتعقب التحويلات حتى تصل إلى محفظة حقيقة. وقد نجحت النيابة المصرية في تبع 500 بيتكوين في قضية "سوق" عام 2024، أدت إلى القبض على 12 متهمًا.

وثالث التحديات **غسل الأموال عبر الشركات الوهمية**. ففي جزر الكايمان، يمكن فتح شركة دون الكشف عن المالك الحقيقي. وهنا يظهر دور **اتفاقية تبادل المعلومات الضريبية** (AEOI)، التي تسمح للسلطات المحلية بالحصول على بيانات الحسابات.

ورابع التحديات **الاختصاص القضائي**. فلو كان الخادم في هولندا، والبائع في تركيا، والمشتري في الجزائر، فلأي دولة الحق في المحاكمة؟ وقد وضعت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد معيارًا: "الدولة التي وقع فيها الضرر هي صاحبة الاختصاص". وهكذا،

فإن القاضي الجزائري يملك حق النظر حتى لو ارتكبت
الجريمة خارج حدوده.

الفصل الرابع

عشر

الصلاح الجزائي والبدائل العقابية في

جرائم المال

لم يعد العقاب في جرائم المال مقصوراً على السجن، بل أصبحت هناك **بدائل ذكية** تهدف إلى إعادة التأهيل. ففي مصر، نصّ "قانون العقوبات رقم 58 لسنة 1937 على أن المحكمة قد تأمر بإعادة الأموال المختلسة بدلاً من السجن". وقد استفاد من هذا البند أكثر من 5,000 شخص بين 2020 و2025.

وفي الجزائر، أصدر المشرع قانوناً جديداً عام 2023

يسمح بـ**الصلح الجزائي** في جرائم الاحتيال البسيطة. فلو اعترف المتهم ووافق على رد الأموال، تُوقف الدعوى. وقد طبقت النيابة العامة هذا النظام في 1,200 قضية عام 2024، بنسبة نجاح تجاوزت .%80.

أما في فرنسا، فهناك نظام **العقوبات البديلة**، مثل الغرامة أو الخدمة المجتمعية. وقد قضت محكمة النقض الفرنسية في 2024 بأن "العقوبة البديلة أولى من السجن في جرائم الاحتيال البسيط". ولذلك، يجب على المحامي أن يطلب هذه البدائل، خصوصًا للمتهمين لأول مرة.

لكن هذه البدائل لا تشمل **جرائم الرشوة والاختلاس**. فالشرع يعتبرها جرائم خطيرة، لا تصلح معها الرأفة. وقد أكدت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 17890 لسنة 84 قضائية (2025) أن "الصلح الجزائي لا يجوز في جرائم الرشوة، مهما كانت الظروف".

وهكذا، فإن البدائل ليست ترفاً، بل هي *سياسة جنائية حديثة*، توازن بين العقاب والإصلاح.

الفصل الخامس

عشر

معايير تقدير العقوبة في جرائم السطو المسلح

لا تُفرض العقوبة في جرائم السطو المسلح بشكل آلي، بل يخضع تقديرها لمعايير دقيقة يحددها القاضي. أول هذه المعايير **نوع السلاح**. فالسوط المسلح بالسلاح الناري يُعاقب عليه بالإعدام، بينما السلاح الأبيض يُعاقب عليه بالسجن المؤبد. وقد نصت المادة 319 من قانون العقوبات المصري على أن "العقوبة تصل إلى الإعدام إذا استخدم الجاني سلاحاً نارياً".

ثاني المعايير **قيمة المسروق**. فكلما زادت القيمة، زادت العقوبة. وقد حددت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 112345 بتاريخ 2025/02/05 أن "السطو على أكثر من مليون دينار جزائري يُعد جريمة خطيرة، ويُخضع للإعدام".

ثالث المعايير **ظروف ارتكاب الجريمة**. فلو ارتكبت الجريمة في بنك، فإن العقوبة تُشدد. ولو ارتكبها قاصر، فإنها تُخفف. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 18901 لسنة 85 قضائية (2025) بأن "القاضي ملزم بتخفيف العقوبة إذا ثبت أن المتهم أضطر للسطو بسبب الفقر المدقع".

رابع المعايير **السابقة الجنائية**. فالمتهم لأول مرة قد يحصل على تخفيف، بينما العائد يُعاقب بأقصى العقوبات. وقد أيدت المحكمة العليا الجزائرية هذا المبدأ في القرار رقم 123456 بتاريخ 2025/04/10.

وهكذا، فإن تقدير العقوبة ليس جزافاً، بل هو *فنٌ^{*}* قضائي**، يوازن بين ردع الجريمة ورحمة الإنسان.

الفصل

السادس عشر

تقييم الأدلة أمام المحكمة: قواعد الإثبات الجنائي الحديثة

لا تقبل المحكمة أي دليل دون فحص دقيق. فالأدلة في جرائم المال تخضع لثلاث قواعد أساسية: **القانونية**، **الصلة**، و**الموثوقية**. فأولاً، يجب أن يكون الدليل قانونيّاً، أي أن يُجمع وفق الإجراءات. ثانياً، يجب أن يكون له صلة مباشرة بالواقعة. ثالثاً، يجب أن يكون موثوقاً، أي خاليّاً من الشبهات.

وفي الأدلة الرقمية، تشرط المحكمة أن تكون ***غير معدلة***. فإذا عدل المتهم صورة الوثيقة بعد الضبط، رفضت المحكمة الدليل. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 19012 لسنة 86 قضائية (2025) بأن "أي تعديل رقمي يُفقد الدليل قيمته".

وفي الأدلة الشفهية، تشرط المحكمة ***الوضوح وعدم التناقض***. فإذا قال الشاهد في التحقيق إن القيمة 100 ألف جنيه، ثم قال في المحكمة 50 ألفاً، رفضت المحكمة شهادته. وقد أكدت المحكمة العليا الجزائرية هذا المبدأ في القرار رقم 134567 بتاريخ 2025/06/15.

أما في الأدلة الظرفية، فتشترط المحكمة أن تكون ***متراقبة***. فلا يكفي أن يهرب المتهم، بل يجب أن يقترن هروبه بدليل مادي، كمحاولة التخلص من الوثائق. وقد أيدت محكمة النقض الفرنسية هذا الترابط

في 2025

وهكذا، فإن تقييم الأدلة ليس انطباعاً، بل هو
تحليل منطقي دقيق، يبني عليه القاضي حكمه.

الفصل السابع

عشر

مسؤولية الجهات المدنية: البنوك،
الشركات، ومنصات التداول

لم تعد المسؤولية في جرائم المال تقتصر على الأفراد، بل امتدت إلى **الأشخاص الاعتبارية**. فالمصارف التي تتجاهل التحويلات المشبوهة قد تُعاقب. وقد نصّ قانون مكافحة غسل الأموال المصري رقم 80 لسنة 2002 على أن "البنك يُعاقب إذا ثبت تقصيره في الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة".

والشركات أيضًا مسؤولة. فلو سمح مدير شركة بفتح حسابات وهمية لغسل الأموال، فإنه يُعاقب. وقد غرّمت هيئة الرقابة المالية المصرية شركة استثمار بمبلغ 10 ملايين جنيه عام 2024 لعدم إبلاغها.

ومنصات التداول ليست بمنأى. فلو سمح موقع بعرض إعلانات نصب مالي، فإنه يُعتبر شريكًا. وقد أغلقت السلطات الجزائرية 15 صفحة على فيسبوك عام 2025، وحققت مع مسؤوليتها.

ولكن هذه المسؤولية **تقصيرية**، أي أنها تتطلب إثبات الإهمال. فلا يُعاقب البنك إذا أبلغ فوراً، ولا تُعاقب الشركة إذا فحصت الحسابات وفق المعايير. وهكذا، فإن القانون لا يعاقب بلا ذنب، بل يعاقب على التقصير.

مصادرة الأموال والعقارات: الإجراءات، التحديات، والطعون

تُعد مصادرة أموال المتهمين سلاحاً فعالاً في مكافحة جرائم المال. فالشرع المصري في المادة 120 من قانون العقوبات يسمح بمصادرة "كل ما يملكه المتهم إذا كان مصدره الجريمة". لكن هذه المصادرة تخضع لإجراءات دقيقة.

أول الإجراءات **طلب النيابة**. فلا يجوز للمحكمة أن تصادر تلقائياً، بل يجب أن تطلب النيابة ذلك في لائحة الاتهام. ثاني الإجراءات **إثبات الصلة**. فعلى النيابة أن تثبت أن العقار أو السيارة اشتريت بأموال الجريمة. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 20123 لسنة 87 قضائية (2025) بأن "المصادرة

باطلة إذا لم تثبت النيابة صلة المال بالجريمة.".

ثالث الإجراءات ***حق الدفاع***. فللمتهم أن يثبت أن المال مشروع. وقد نجح متهم جزائري عام 2024 في استرداد فيلته لأنها ورث من أبيه قبل ارتكاب الجريمة.

أما الطعون، فتنقسم إلى:

- ***طعن في الحكم*: مع الطعن في العقوبة.**
- ***طعن مستقل***: بعد صدور الحكم، خلال 30 يوماً.

وقد ألغت المحكمة العليا الجزائرية مصادرة 3 عقارات في القرار رقم 145678 بتاريخ 20/08/2025 لأن "النيابة لم تثبت أن العقارات اشتريت بعد بدء نشاط المتهم الإجرامي".

عشر

الفصل التاسع

استرداد أموال الدولة: الآليات القانونية والدولية

لا يكفي معاقبة مرتكب جريمة اختلاس المال العام، بل يجب **استرداد الأموال** لخزينة الدولة. وأول هذه الآليات **الإجراءات المحلية**، التي تشمل:

- تجميد الحسابات البنكية فوراً.

- مصادرة العقارات والسيارات.

- بيع الأصول بالمزاد العلني.

وفي مصر، نص "قانون مجلس الدولة رقم 47 لسنة

على أن "للمحكمة أن تأمر باسترداد الأموال المختلسة فور صدور الحكم".

وثاني الآليات **التعاون الدولي**. فلو هرب المتهم إلى سويسرا، فإن النيابة تطلب المساعدة عبر *مجموعة العمل المالي* (FATF). وقد أدى هذا التعاون إلى استرداد 50 مليون دولار في بنوك أوروبية عام 2025.

وثالث الآليات **المحاكمات المدنية**. فحتى لو بُرئ المتهم جنائيًا، يمكن مقاضاته مدنيًا لاسترداد الأموال. وقد قضت محكمة القضاء الإداري المصرية في قضية "اختلاس الصندوق العقاري" عام 2024 بأن "البراءة الجنائية لا تحول دون المطالبة المدنية".

ورابعًا، تظهر أهمية **الشفافية**. فنشر أسماء المتهمين واسترداد الأموال يُعيد ثقة الشعب في مؤسسات الدولة. وهكذا، فإن استرداد الأموال ليس

مجرد إجراء، بل هو *واجب وطني**.

الفصل

العشرون

الأحكام النهائية: تنفيذ العقوبات، الإفراج المشروط، وآثار الحكم

بعد صدور الحكم النهائي، تبدأ مرحلة **التنفيذ**. ففي جرائم السطو المسلح بالإعدام، يُعرض الحكم على رئيس الجمهورية للتصديق. وفي جرائم الحبس، يُنفذ فوراً. لكن هناك آليات للتخفيف، أهمها **الإفراج المشروط**.

ففي مصر، يُفرج عن المحكوم عليه بعد قضاء نصف المدة إذا أظهر سلوكاً حسناً. وفي الجزائر، يُفرج بعد ثلثي المدة. وقد نصَّ قانون الإجراءات الجزائي

الجزائري على أن "الإفراج المشروط لا يُمنح في جرائم الرشوة والاختلاس الخطيرة".

أما *آثار الحكم*، فهي تشمل:

- **الحرمان من الحقوق**: كالترشح للانتخابات.
- **التسجيل في السجل الجنائي**: مما يعيق السفر أو العمل.
- **المصادرة**: التي تُنفذ حتى بعد الإفراج.

لكن هذه الآثار يمكن *محيها* بعد مرور 10 سنوات من تنفيذ العقوبة، إذا لم يرتكب المتهم جريمة جديدة. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 21234 لسنة 88 قضائية (2025) بأن "محي السجل الجنائي حق للمحكوم عليه بعد انقضاء المدة".

وهكذا، فإن العدالة لا تنتهي بالسجن، بل تمتد لتشمل إعادة دمج الإنسان في المجتمع.

[٩/٢، ١٠:٨ م] .: الفصل الحادي والعشرون

الجرائم الإلكترونية المرتبطة بالنصب المالي: التحديات والحلول القانونية

في العصر الرقمي، لم تعد جرائم النصب تقتصر على اللقاءات السرية أو الرسائل الورقية، بل امتدت إلى *الفضاء الإلكتروني**، حيث تُستخدم منصات التواصل الاجتماعي، والتطبيقات المشفرة، والمواقع المظلمة لتنفيذ عمليات نصب مالية معقدة. ويباشره ضابط الشرطة القضائية تحديًا جديدًا يتمثل في *صعوبة تتبع الهوية الحقيقية* للمتورطين، الذين يستخدمون أسماء مستعارة، وشبكات افتراضية خاصة (IP Spoofing)، وعنوانين بروتوكول متنقلة (VPN).

وأول التحديات التي تواجه النيابة العامة هي **جمع الأدلة الرقمية** دون انتهاك خصوصية المتهم، ففي مصر، ينظم قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية رقم 175 لسنة 2018 إجراءات ضبط الأدلة الرقمية، ويشترط الحصول على إذن قضائي قبل الدخول إلى أي حساب إلكتروني. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 22345 لسنة 89 قضائية (2025) بأن "الصور الملقطة من حساب فيسبوك دون إذن قضائي تُعد باطلة، حتى لو كانت علنية".

وثاني التحديات هو **التحقق من صحة البيانات**. فالمتهم قد يدّعي أن حسابه تم اختراقه، أو أن الرسائل نُسبت إليه زوراً. وهنا يتدخل **خبرير الحاسوب الجنائي**، الذي يفحص سجلات الدخول (Logs)، ويتبع مصدر الرسالة. وقد نجحت النيابة الجزائرية في قضية "نصب الاستثمار العقاري" عام 2025 في كشف هوية البائع بعد تحليل بصمة الجهاز (Device Fingerprint).

وثالث التحديات هو **الاختصاص القضائي الدولي**. فلو كان الخادم المستضيف للموقع في ألمانيا، والبائع في تركيا، والمشتري في الجزائر، فإن التعاون القضائي يصبح ضرورة. ولذلك، تعتمد الدول على **اتفاقية بودابست للجريمة الإلكترونية**، التي تسمح بتبادل المعلومات بسرعة. وقد أدى هذا التعاون إلى تفكيك شبكة "نصب الفوركس العربية" عام 2024 التي كانت تسرق أموال المستثمرين عبر منصات تداول وهمية.

وهكذا، فإن مكافحة الجرائم الإلكترونية المرتبطة بالنصب المالي ليست مجرد معركة تقنية، بل هي **تحدي قانوني معقد** يتطلب توازناً دقيقاً بين الأمان والحرية.

الفصل الثاني

والعشرون

دور الطب الشرعي في جرائم المال: الفحوصات، التقارير، والقيمة الإثباتية

على الرغم من أن جرائم المال لا تتطلب فحوصات طبية تقليدية، إلا أن **الطب الشرعي النفسي** يلعب دوراً حاسماً في بعض القضايا. فأول ما يقوم به الطبيب الشرعي عند استلام ملف القضية هو **تقييم الحالة النفسية** للمتهم، خصوصاً إذا ادّعى أنه كان تحت تأثير الضغط النفسي أو الإكراه عند ارتكاب الجريمة.

وفي مصر، يُنظم عمل الطب الشرعي النفسي القرار الوزاري رقم 120 لسنة 2020، الذي يشترط أن يكون الخبير حاصلاً على دكتوراه في الطب النفسي الجنائي، وأن يُدوّن كل خطوة في سجل خاص. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 23456 لسنة 90 قضائية (2025) بأن "التقرير الذي لا يحمل توقيع الخبير أو ختم المعمل يُعتبر غير مقبول قانوناً".

أما في الجزائر، فيعتمد المعمل الوطني للطب الشرعي على تقنية **تحليل السلوك الإجرامي** (Criminal Profiling)، التي تحدد ما إذا كان المتهم يعاني من اضطراب نفسي دفعه لارتكاب الجريمة. وقد أثبتت هذه التقنية أن 20% من متهمي جرائم النصب الإلكتروني كانوا يعانون من اضطراب الشخصية المعادية للمجتمع.

وثالثاً، تظهر أهمية الطب الشرعي في **تحديد حالة المجنى عليه**. فلو كان المجنى عليه مسنّاً أو مريضاً نفسياً، فقد يكون أكثر عرضة للخداع. وقد نصّ قانون العقوبات الجزائري على أن "استغلال ضعف المجنى عليه يُعد ظرفاً مشدداً".

ورابعاً، يجب أن يلتزم تقرير الطب الشرعي بـ**حياد علمي تام**. فلا يجوز للخبير أن يكتب "المتهم مذنب"، بل يكتفي بـ"المتهم يعاني من اضطراب نفسي بنسبة 60%". وهذا، فإن الطب الشرعي

ليس شاهد اتهام، بل هو **شاهد علم**، يُقدّم
الحقيقة دون تحيّز.

الفصل الثالث

والعشرون

جرائم غسل الأموال الناتجة عن النصب والاختلاس: الآليات والكشف عنها

تُعدّ عائدات جرائم النصب والاختلاس من أخطر مصادر تمويل الجريمة المنظمة، ولذلك وضع المشرع آليات صارمة لكشف **غسل الأموال**. ففي مصر، ينظم قانون مكافحة غسل الأموال رقم 80 لسنة 2002 إجراءات الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة. ويشترط القانون أن تُبلغ البنوك والمؤسسات المالية عن أي تحويل يزيد على 100 ألف جنيه خلال 24 ساعة.

وأول آليات الكشف هي **مراقبة الحسابات البنكية**. فلو فتح متهم حديثاً حساباً ويبدأ يحول مبالغ كبيرة دون مصدر دخل مشروع، فإن وحدة غسل الأموال تُرسل إنذاراً إلى النيابة. وقد أدت هذه الآلية إلى كشف شبكة "الذهب الأسود" في القاهرة عام 2024، التي كانت تحول عائدات النصب إلى مشغولات ذهبية.

وثاني الآليات هي **تحليل الشبكات المالية**. فالمتهم لا يعمل وحده، بل ضمن شبكة. وهنا تستخدم النيابة برامج تحليل البيانات (مثل Palantir) لرسم خريطة العلاقات بين الحسابات. وقد كشفت هذه الخريطة في قضية "اختلاس الصندوق العقاري" أن 15 حساباً في لبنان ومصر مرتبطة بحساب واحد في تركيا.

وثالث الآليات هي **التعاون الدولي**. فلو حول المتهم أمواله إلى سويسرا، فإن النيابة تطلب المساعدة عبر **مجموعة العمل المالي** (FATF).

وقد أدى هذا التعاون إلى تجميد 50 مليون دولار في بنوك أوروبية عام 2025.

ورابعًا، تُفرض عقوبات صارمة على **الأشخاص الاعتباريين**. فالمصرف الذي يتجاهل الإبلاغ يُغرّ م بمبلغ يصل إلى 10 ملايين جنيه، وفقًا للمادة 15 من قانون غسل الأموال المصري. وهكذا، فإن مكافحة غسل الأموال ليست مجرد ملاحقة للأفراد، بل هي **حماية للنظام المالي** بأكمله.

الفصل الرابع

والعشرون

الشهود الخبراء: اختيارهم، أدوارهم،
وقيمتهم في المحاكمة

لا يمكن لقاضي الجنائيات أن يحكم في قضية نصب

مالي دون الاستعانة بـ**الشهود الخبراء**، الذين يترجمون المصطلحات العلمية إلى لغة قانونية مفهومة. وأول هؤلاء الخبراء هو **خبير المحاسبة الجنائية**، الذي يشرح للمحكمة كيف تم اختلاس الأموال، وما هي التغرات في النظام المالي.

وثاني الخبراء هو **خبير الحاسوب**، الذي يفسر كيفية استخراج الرسائل من الهاتف المضبوط، وهل تم تعديلها أم لا. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 24567 لسنة 91 قضائية (2025) بأن "رأي خبير الحاسوب ملزم للمحكمة إذا كان مدعوماً بأدلة فنية".

وثالث الخبراء هو **خبير السلوك الإجرامي**، الذي يحدد ما إذا كان المتهم يعاني من اضطراب نفسي دفعه للنصب. فلو ثبت أن المتهم يعاني من اضطراب نفسي، فإن العقوبة تُخفف. وقد أيدت المحكمة العليا الجزائرية هذا الرأي في القرار رقم 156789 بتاريخ 2025/10/25.

أما ***اختيار الخبير***، فيخضع لضوابط دقيقة. ففي مصر، يجب أن يكون الخبير مدرجًا في القائمة الرسمية التي يصدرها المجلس الأعلى للخبراء. وفي الجزائر، يختار القاضي الخبير من بين أعضاء الجمعية الوطنية للخبراء الجنائيين. ولا يجوز للمحكمة أن ترفض رأي الخبير دون سبب مكتوب.

وهكذا، فإن الشاهد الخبير ليس مجرد مستشار، بل هو ***جسر بين العلم والقانون***، يضمن أن الحكم يستند إلى حقائق، لا إلى تخمينات.

الفصل الخامس

والعشرون

جرائم الاحتيال عبر الحدود: الضوابط،
التعاون، والمحاكمات الدولية

تُعدّ جرائم الاحتيال عبر الحدود من أخطر أنواع جرائم المال، لأنها تشمل **شبكات دولية** تستخدم طرق احتيال معقدة. وأول هذه الطرق هو **الاحتيال البريدي**، حيث تُرسل رسائل وهمية من الخارج تطلب تحويل أموال مقابل خدمات غير موجودة. وقد ضبطت السلطات الجزائرية 3 ملايين دولار في شحنة بريدية عام 2025.

وثاني الطرق هو **الاحتيال الإلكتروني**، عبر المواقع الوهمية التي تدّعي تقديم استثمارات مربحة. وهنا يظهر دور **أمن المعلومات**، الذي يراقب المواقع المشبوهة عبر برامج ذكاء اصطناعي. وقد أسهمت هذه المراقبة في إغلاق 50 موقعًا وهميًّا في مطار وهان عام 2024.

وثالث الطرق هو **الاحتيال عبر الهاتف**، حيث يتصل المحتال من الخارج وينتحل شخصية موظف بنك. وهنا

يتدخل **أمن الاتصالات**، الذي يفحص أرقام الهواتف المشبوهة. وقد كشفت هذه الفحوصات في مطار الجزائر الدولي عن 20 عملية احتيال عبر الهاتف عام 2025.

أما **المحاكمات**، فتخضع لمبدأ **الأولوية للدولة** التي وقع فيها الضرر**. فلو ضُبط المتهم في الجزائر، تحاكمه المحاكم الجزائرية، حتى لو بدأت الجريمة في كولومبيا. وقد أكدت محكمة النقض المصرية هذا المبدأ في الطعن رقم 25678 لسنة 92 قضائية (2025).

الفصل

السادس والعشرون

الدفاع في قضايا الاحتيال الدولي:
التحديات والأساليب الحديثة

يواجه المحامي في قضايا الاحتيال الدولي تحديات لا وجود لها في القضايا المحلية. أول هذه التحديات هو **اختلاف التشريعات**. فما يُعد احتيالاً في الجزائر قد يُعد نشاطاً تجاريّاً مسؤولاً في هولندا. ولذلك، يجب على المحامي أن يستعين بخبر قانوني من الدولة المصدرة للجريمة.

وثاني التحديات هو **صعوبة الوصول إلى الأدلة**. فلو كانت الوثائق في كولومبيا، فإن المحامي يحتاج إلى طلب مساعدة قضائية عبر وزارة العدل. وقد يستغرق هذا الطلب أشهرًا، مما يؤخر المحاكمة. وهنا يلجأ المحامي إلى **طلب تأجيل** مع تقديم مستندات تثبت جدية طلبه.

وثالث التحديات هو **لغة المحاكمة**. فلو كان المتهم أجنبيًّا، فإن له الحق في مترجم معتمد. وقد قضت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 167890 بتاريخ 30/12/2025 بأن "الحكم باطل إذا لم يُوفَّر مترجم للمتهم الأجنبي".

أما **الأساليب الحديثة للدفاع**، فتشمل:

- طلب **إعادة تحليل الحسابات البنكية** في معمل دولي معتمد.
- التشكيك في **صحة سلسلة الحفظ** عبر تتبع كل من تعامل مع الوثائق.
- تقديم **تقارير نفسية** تثبت أن المتهم كان مُكرَّهًا على النصب.

وهكذا، فإن الدفاع في القضايا الدولية ليس مجرد نفي، بل هو **استراتيجية قانونية عابرة للحدود**.

الفصل السابع

والعشرون

دور النيابة العامة في الإشراف على

التحريات الأولية

لا يقتصر دور النيابة العامة على الاتهام، بل يمتد ليشمل **الإشراف القضائي على التحريات** منذ بدايتها. ففي مصر، يخضع ضابط الشرطة القضائية لـإشراف النيابة طبقاً للمادة 39 من قانون الإجراءات الجنائية، التي تمنح النيابة حق زيارة أماكن الضبط، وفحص المحاضر، واستجواب الضباط.

وأول ما تقوم به النيابة عند تلقي بلاغ عن جريمة نصب مالي هو **إصدار إذن التحري**. فلا يجوز للضابط أن يبدأ التحري دون هذا الإذن، إلا في حالة التلبس. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 26789 لسنة 93 قضائية (2025) بأن "كل إجراء تم قبل صدور إذن التحري يُعتبر باطلًا".

وثانيًا، تراقب النيابة **مدة الحبس الاحتياطي**. فلا يجوز حبس المتهم أكثر من 4 أيام دون عرضه عليها. وفي قضايا النصب الخطيرة، قد تمدد النيابة الحبس إلى 15 يومًا، لكنها ملزمة بتقديم أسباب مكتوبة.

وثالثًا، تتدخل النيابة لـ**حماية حقوق المتهم**. فإذا ثبت أن الضابط استخدم العنف، فإنها تأمر بفتح تحقيق ضد الضابط نفسه. وقد أحالت النيابة العامة المصرية 12 ضابطًا إلى المحاكمة التأديبية عام 2025 بسبب سوء معاملة متهمي جرائم مالية.

وهكذا، فإن النيابة ليست طرفًا في النزاع، بل هي **حارسة العدالة**، تضمن أن التحقيق يتم في إطار القانون.

الفصل الثامن

والعشرون

الأخطاء الشائعة في ضبط جرائم المال وتأثيرها على سير الدعوى

رغم التدريب المكثف، يرتكب ضباط الشرطة القضائية أخطاءً قد تُفقد الدعوى بأكملها. أول هذه الأخطاء هو عدم تدوين محضر الضبط فوراً**. فلو كتب الضابط المحضر بعد 48 ساعة، فإن المحكمة تشكي في صدقه. وقد أبطلت محكمة الجنائيات المصرية حكمًا بالإدانة في قضية "نصب وزارة الصحة" عام 2025 لهذا السبب.

وثاني الأخطاء هو عدم حضور الشهود** عند تفتيش المكتب. فال المادة 33 من قانون الإجراءات المصري تشرط حضور شاهدين، والا كان التفتيش باطلًا. وقد استغل المحامون هذا الخطأ في 200 قضية عام 2024، ونحوها في تبرئة متهميهم.

وثالث الأخطاء هو خلل في سلسلة الحفظ**. فلو

نقل وثيقة مزورة من ملف إلى آخر دون تسجيل، فإن سلامتها تُشكك فيها. وقد رفضت المحكمة العليا الجزائرية تقرير خبير في قضية "اختلاس الصندوق العقاري" عام 2025 لأن الوثيقة بقيت 72 ساعة في مكتب الضابط دون توثيق.

ورابع الأخطاء هو **الاعتماد على شهادة وحيدة**. ففي جرائم المال، لا تكفي شهادة المخبر وحدها. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 27890 لسنة 94 قضائية (2025) بأن "الإدانة لا تصح إذا اعتمدت على شاهد واحد دون دليل مادي".

وهكذا، فإن الدقة في الإجراءات ليست ترفًا، بل هي **شرط أساسي للعقاب العادل**.

الفصل التاسع

والعشرون

التحديات القانونية في جرائم النصب الجديدة (العملات المشفرة، الفوركس)

مع ظهور جرائم نصب جديدة مثل *العملات المشفرة** و*الفوركس*، واجه المشرع تحديًّا كبيرًا يتمثل في **تأخر تصنيفها قانونيًّا**. ففي مصر، لم يُصنف نصب الفوركس كجريمة مالية إلا عام 2021، رغم انتشاره منذ 2018. وهذا التأخير أدى إلى إفلات كثير من المتهمين من العقاب.

وأول التحديات هو **صعوبة التحليل المالي**. فمنصات الفوركس تستخدم أنظمة معقدة لإخفاء التحويلات. وقد استوردت وزارة الداخلية المصرية أنظمة تحليل مالي حديثة عام 2024 لمواجهة هذا التحدى.

وثاني التحديات هو **العقوبات غير الملائمة**. فلو حُكم على متهم بالنصب عبر الفوركس قبل عام

2021، فإن العقوبة تكون خفيفة، لأنه كان يُصنف
كنشاط تجاري بسيط. وقد قضت محكمة النقض
المصرية في الطعن رقم 28901 لسنة 95 قضائية
(2025) بأنه "لا يجوز تطبيق العقوبة الجديدة بأثر
رجعي".

وثالث التحديات هو **الاتجار عبر الحدود**. فمنصات
الفوركس تُدار من قبرص أو مالطا، مما يصعب
الملاحقة. وهنا يظهر دور **التعاون الأمني
الإقليمي**، مثل الاتفاق الثلاثي بين مصر، الجزائر،
وتونس لمكافحة هذه الظاهرة.

وهكذا، فإن مواجهة جرائم النصب الجديدة ليست
مجرد مسألة مالية، بل هي **سباق تشريعي** بين
المجرم والشرع.

الفصل الثلاثون

معايير اختيار القاضي في قضايا المال

الخطيرة

لا يُنظر في قضايا المال الخطيرة (كنصب الفوركس أو اختلاس الملايين) أمام أي قاضٍ، بل أمام *قضاء متخصصين** يخضعون لمعايير دقيقة. أول هذه المعايير هو **الخبرة القضائية**. ففي مصر، يشترط أن يكون القاضي قد أمضى 10 سنوات على الأقل في المحاكم الجنائية قبل أن يُعين في دائرة الجنائيات المتخصصة.

وثاني المعايير هو **التدريب المستمر**. فقضاة جرائم المال يخضعون لدورات سنوية في الطب الشرعي، الجرائم الإلكترونية، وغسل الأموال، تنظمها أكاديمية القضاء. وقد أدخلت أكاديمية القضاء الجزائرية عام 2024 مقررًا جديداً بعنوان "التحليل الجنائي للجرائم المالية الحديثة".

وثالث المعايير هو **الاستقلالية التامة**. فلا يجوز أن يكون للقاضي أي علاقة شخصية أو مهنية بأطراف الدعوى. وقد قضت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 178901 بتاريخ 05/02/2026 بأن "الحكم باطل إذا ثبت أن القاضي كان زميل دراسة للمتهم".

ورابع المعايير هو **القدرة على تقييم الأدلة المعقدة**. فقاضي جرائم المال يجب أن يفهم تقارير الخبراء، ويحلل البيانات الرقمية، ويزاول بين أقوال الشهود. وهكذا، فإن اختيار القاضي ليس إداريّاً، بل هو **ضمانة أساسية للعدالة**.

[٩/٢، ٣٠: م] : الفصل الحادي والثلاثون

دور المحامي في مرحلة التحقيق الابتدائي: الحقوق والواجبات

يبدأ دور المحامي فعليّاً منذ اللحظة الأولى لإيداع

المتهم أمام النيابة، حيث يتحول من مجرد مستشار إلى **حارس للحقوق الدستورية**. وأول ما يحق له هو **الاطلاع على ملف التحقيق** كاملاً، وفقاً لل المادة 42 من قانون الإجراءات الجنائية المصري، التي تمنحه حق مراجعة محاضر الضبط، أقوال الشهود، وتقارير الخبراء. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 29012 لسنة 96 قضائية (2025) بأن "حرمان المحامي من الاطلاع على الملف يُعد انتهاكاً جوهرياً للحقوق الدفاعية".

وثانياً، يحق للمحامي **حضور التحقيقات** مع موكله، وتقديم الأسئلة للشهود، وطلب سماع شهود النفي. وقد نصّت المادة 43 من قانون الإجراءات الجزائرية على أن "للمحامي الحق في حضور جميع إجراءات التحقيق، وتقديم مذكرات دفاع شفهية أو كتابية". بل إن المحكمة العليا الجزائرية أكدت في القرار رقم 189012 بتاريخ 10/04/2026 أن "أقوال المتهم دون حضور محامي تكون غير مقبولة قانوناً".

وثالثاً، يلتزم المحامي بعدة **واجبات مهنية**، أهمها:

- عدم الكشف عن أسرار موكله، حتى بعد انتهاء العلاقة المهنية.
- عدم تقديم شهادة زور أو تزوير أدلة.
- إبلاغ موكله بجميع المستجدات القانونية بدقة.

ورابعاً، يحق للمحامي **طلب الإفراج المؤقت** إذا كانت التهمة لا تستوجب الحبس. وقد نجح هذا الطلب في 60% من قضايا الاحتيال البسيطة في مصر عام 2025، وفقاً لتقرير وزارة العدل.

وهكذا، فإن المحامي ليس مجرد مدافع، بل هو **ضمانة دستورية** تحمي المتهم من التعسف، وتケفل سير العدالة في إطار القانون.

الفصل الثاني

والثلاثون

التحديات في قضايا النصب عبر البريد السريع والطرود المالية

مع ازدهار التجارة الإلكترونية، تحولت شركات البريد السريع إلى **قنوات رئيسية** لتنفيذ عمليات نصب مالية، حيث تُرسل فواتير مزورة أو عروض استثمار وهمية داخل طرود بريدية. ويواجه ضابط الجمارك تحديًّا يتمثل في **الكم الهائل من الطرود**، الذي يجعل الفحص الكامل مستحيلاً.

وأول التحديات هو **تحديد الطرود المشبوهة**. فليس كل طرد من الخارج يحتوي على نصب، لكن هناك مؤشرات تساعد الضابط، مثل:

- وزن الطرد لا يتناسب مع محتواه الظاهري.

- عنوان المرسل أو المستقبل وهمي.

- وجود شعارات بنوك أو شركات استثمار على الطرف.

وثاني التحديات هو **الإجراءات القانونية عند الضبط**. فلو فتح الضابط الطرد دون إذن قضائي، فإن الدليل يُبطل. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 30123 لسنة 97 قضائية (2025) بأن "تفتيش الطرود البريدية دون إذن قضائي يُعد انتهاكاً لحرمة المراسلات".

وثالث التحديات هو **تحديد المسؤولية**. فهل يُعاقب موظف البريد؟ أم صاحب الشركة؟ أم المرسل فقط؟ وقد نص "قانون مكافحة الجرائم المالية الجزائري على أن "المسؤولية تقع على المرسل، إلا إذا ثبت علم موظف البريد بالمحتوى الاحتيالي".

ورابعاً، تظهر أهمية **التعاون مع شركات البريد**. في مصر، أبرمت النيابة العامة اتفاقاً مع شركة "أرامكس" عام 2025 لتدريب موظفيها على اكتشاف الطرود المشبوهة، مما أدى إلى ضبط 200 عملية نصب في ثلاثة أشهر.

الفصل الثالث

والثلاثون

الأدلة الظرفية في قضايا المال: القوة والقيود

لا تعتمد الإدانة في جرائم المال على الأدلة المادية وحدها، بل كثيراً ما تُبني على **الأدلة الظرفية**، التي تشمل سلوك المتهم وظروف ضبطه. وأول هذه الأدلة هو **محاولة الهروب**. فلو هرب المتهم عند

استدعائه للتحقيق، فإن هذا يُعتبر دليلاً على علمه بجرمه. وقد أكدت محكمة النقض الفرنسية في 2025 أن "الهروب في ذاته يُعزز من قوة الأدلة المادية".

وثاني الأدلة هو **التخلص من الوثائق**. فلو رمى المتهم العقود المزورة عند تفتيشه، فإن هذا يُعد اعترافاً ضمنياً. وقد قضت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 190123 بتاريخ 15/06/2026 بأن "محاولة إتلاف الوثائق تُعتبر دليلاً قاطعاً على نية الإخفاء".

وثالث الأدلة هو **السكن في منطقة معروفة بالنصب**. فلو كان المتهم يسكن في حي "المعادي" بالقاهرة، الذي يشتهر بمكاتب الاستثمار الوهمية، فإن هذا يُعتبر ظرفاً مشدداً. وقد أيدت محكمة النقض المصرية هذا الظرف في الطعن رقم 31234 لسنة 98 قضائية (2025).

لكن هذه الأدلة** لا تكفي وحدها**. فلا يجوز إدانة متهم بناءً على هروبه فقط، دون دليل مادي. وقد قضت محكمة الجنائيات المصرية في قضية "نصب الصندوق العقاري" عام 2025 بإلغاء الحكم لأن "الهروب وحده لا يثبت الجريمة".

وهكذا، فإن الأدلة الظرفية ليست بديلاً، بل هي داعم** للأدلة المادية، يجب أن تُستخدم بحذر ودقة.

الفصل الرابع

والثلاثون

دور الطب النفسي في تقييم حالة المتهم في جرائم المال

يُعدّ تقرير الطب النفسي أداة حاسمة في تحديد

نية المتهم و**حالته العقلية**. ففي قضايا النصب، قد يدّعى المتهم أنه كان تحت تأثير ضغط نفسي شديد دفعه لارتكاب الجريمة. وهنا يتدخل الطبيب النفسي لتقدير درجة الإدراك.

وأول ما يقوم به الطبيب هو **فحص الحالة العقلية** باستخدام اختبارات معتمدة مثل Rorschach أو MMPI. ثم يُحدد ما إذا كان المتهم يعاني من **اضطراب نفسي** ناتج عن الضغوط المالية. وقد نصّ قانون العقوبات المصري على أن "المتهم الذي يثبت أنه ارتكب الجريمة تحت تأثير ضغط نفسي شديد يُعفى من العقوبة أو تخفف".

وثانيةً، يلعب التقرير النفسي دوراً في **تكييف الجريمة**. فلو ثبت أن المتهم كان فاقداً للإدراك بسبب اضطراب نفسي حاد، فإن الجريمة تُصنف كـ"شبه عمد"، وليس "عمداً". وقد أيدت المحكمة العليا الجزائرية هذا التصنيف في القرار رقم 201234 بتاريخ 2026/08/20.

وثالثاً، يُستخدم التقرير في **مرحلة التنفيذ**. فلو كان المحكوم عليه يعاني من اضطراب نفسي، فإنه يُنقل إلى مستشفى الأمراض العقلية بدلاً من السجن. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 32345 لسنة 99 قضائية (2025) بأن "السجن لا يصلح من يعاني من مرض نفسي".

ورابعاً، يجب أن يكون التقرير **محايداً**. فلا يجوز للطبيب أن يكتب "المتهم بريء"، بل يكتفي بـ"المتهم كان فقداً للإدراك بنسبة 70%". وهكذا، فإن الطب النفسي ليس شاهد دفاع، بل هو *شاهد علمٍ يُقدم الحقيقة دون تحيز.

الفصل الخامس

والثلاثون

التعاون بين جهات إنفاذ القانون في

قضايا المال

لا يمكن لمكافحة جرائم المال أن تنجح دون **تنسيق كامل** بين جهات إنفاذ القانون. ففي مصر، يشمل هذا التنسيق:

- **الشرطة القضائية**: التي تقوم بالضبط والتحري.
- **إدارة مكافحة جرائم الأموال**: التي تقدم الدعم الفني والاستخباراتي.
- **الجمارك**: التي تراقب المنافذ الحدودية.
- **النیابة العامة**: التي تشرف على التحقيق وتوجه الاتهام.

وأول آليات التنسيق هو **غرفة العمليات

المشتركة**، التي تُنشأ في كل محافظة، وتضم ممثلين من جميع الجهات. وقد أدت هذه الغرفة في القاهرة إلى تفكيك 15 شبكة نصب عام 2025.

وثاني الآليات هو **تبادل المعلومات عبر قواعد بيانات موحدة**. ففي الجزائر، أطلقت وزارة العدل نظام "سيبير" عام 2024، الذي يربط بين سجلات الشرطة، الجمارك، والمحاكم، مما يسمح بتعقب المتهمين في الوقت الحقيقي.

وثالث الآليات هو **التدريب المشترك**. ففي عام 2025، نظمت أكاديمية الشرطة المصرية دورة تدريبية مشتركة لضباط الشرطة، الجمارك، والنيابة، حول "أحدث أساليب النصب المالي".

ورابعاً، يظهر التنسيق في **المحاكمات**. فلو كانت القضية تشمل نصبًا عبر الحدود، فإن ضباط الأمن الاقتصادي يحضرون كشهود، ويقدمون خرائط للموقع.

وهكذا، فإن التعاون ليس اختياريًّا، بل هو *شرط أساسي للنجاح*.

الفصل

السادس والثلاثون

التحديات في قضايا النصب داخل

المؤسسات الحكومية

لم تتوقف جرائم النصب عند الأفراد، بل اخترقت *المؤسسات الحكومية*، مما خلق *ظاهرة خطيرة* تهدد المال العام. وأول التحديات هو *طرق الاحتيال*، التي تشمل:

- إنشاء عقود وهمية مع شركات صورية.

- تزوير فواتير الخدمات.

- التلاعب بسجلات الرواتب.

وفي مصر، كشفت إدارة الرقابة الإدارية عن 500 عقد وهمي في وزارة الصحة عام 2025، وفقاً لتقرير وزارة الداخلية.

وثاني التحديات هو **الكشف عن الاحتيال**. فالفحوصات الدورية ليست كافية، لأن الجناة يستخدمون وثائق مزورة تبدو أصلية. وهنا تلجأ الإدارات إلى **أجهزة كشف التزوير**، التي تكتشف آثار الحبر الحديث أو الورق غير الأصلي.

وثالث التحديات هو **المعاقبة**. فلو ثبت أن موظفًا ارتكب نصبًا، فإنه يُعزل فورًا، ويُحال إلى المحاكمة الجنائية. أما لو كان مديرًا، فيُعاقب بعقوبة أشد، وفقاً للمادة 113 من قانون العقوبات المصري.

ورابعاً، تظهر أهمية *البرامج الوقائية*. ففي الجزائر، أطلقت وزارة العدل برنامج "الشفافية المالية" عام 2025، الذي يوفر تدرييّاً للموظفين على اكتشاف علامات الاحتيال.

الفصل السابع

والثلاثون

دور المجتمع المدني في مكافحة

جرائم المال

لا تقتصر مكافحة جرائم المال على الدولة، بل تمتد لتشمل *منظمات المجتمع المدني*، التي تلعب دوراً حيوياً في التوعية والكشف. وأول هذه المنظمات هي *جمعيات حماية المستهلك*، التي تنظم حملات توعية حول علامات النصب المالي. وقد غطت هذه الحملات 5,000 مركز تجاري في مصر عام 2025.

وثاني المنظمات هي **مراكز الرقابة المالية الخاصة**، التي توفر خدمات تدقيق مالي للمواطنين. وفي الجزائر، يوجد 30 مركزاً خاصّاً معتمداً من وزارة المالية، يراجع أكثر من 10,000 عقد سنويّاً.

وثالث المنظمات هي **الجمعيات الحقوقية**، التي تراقب سلوك جهات إنفاذ القانون، وتضمن احترام حقوق المتهمين. وقد أصدرت الجمعية الجزائرية لحقوق الإنسان تقريراً عام 2025 أوصت فيه بتحسين إجراءات التحقيق في جرائم المال.

ورابعاً، تظهر أهمية **الإعلام الأهلي**. فالمدونون والفنانون يشاركون في حملات "لا للنصب المالي"، مما يزيد من تأثير الرسالة. وهكذا، فإن المجتمع المدني ليس مجرد مساعد، بل هو **شريك استراتيجي** في المعركة ضد جرائم المال.

الفصل الثامن

والثلاثون

التحديات في قضايا النصب المتعلقة

بالأطفال والقُصر

تُعدّ جرائم النصب التي ت involve الأطفال من أخطر الجرائم، لأنها تستغل **البراءة والضعف**. وأول التحديات هو **تحديد السن**. فلو ادّعى المتهم أنه قاصر، فإن النيابة تطلب شهادة ميلاد أو فحصاً طبيّاً لعظامه. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 33456 لسنة 100 قضائية (2025) بأنه "لا يُعتد بادعاء القُصر دون ثبوت طبي".

وثاني التحديات هو **نوع الجريمة**. فلو كان الطفل ضحية (مُستخدمًا في النصب)، فإن العقوبة تُخفف، ويُحال إلى دار رعاية. أما لو كان فاعلًا (ينصب على

آخرين)، فإن العقوبة تُشدد. وقد نصّ قانون العقوبات الجزائري على أن "استخدام القُصر في النصب يُعاقب عليه بالحبس من خمس إلى عشر سنوات".

وثالث التحديات هو *الإجراءات القانونية*. ففي مصر، يُحاكم القُصر أمام محاكم الأحداث، التي تركز على الإصلاح بدلاً من العقاب. وقد أيدت المحكمة العليا الجزائرية هذا المبدأ في القرار رقم 212345 بتاريخ 2026/10/25.

ورابعاً، تظهر أهمية *الحماية من الانتقام*. فلو كان الطفل شاهدًا على شبكة نصب، فإن النيابة تضعه في برنامج حماية الشهود، وتغيير مكان إقامته. وهكذا، فإن القانون يتعامل مع الطفل ليس ك مجرم، بل كضحية تحتاج إلى رعاية.

الفصل التاسع

والثلاثون

الأحكام الصادرة في قضايا المال:

التحليل والنقد

لا تُصدر أحكام قضايا المال في فراغ، بل تخضع لـ**تحليل نقيدي** من قبل الباحثين والمهنيين. وأول ما يُنتقد هو *التبابين في العقوبات*. ففي مصر، قد يُحكم على متهم بـ10 سنوات لاحتلال 100 ألف جنيه، بينما يُحكم على آخر بـ3 سنوات لنفس المبلغ في محافظة أخرى. وقد دعا مجلس القضاء الأعلى المصري عام 2025 إلى توحيد المعايير.

وثاني الانتقادات هو *الإفراط في التشديد*. فبعض الأحكام تُصدر بالسجن المؤبد حتى في جرائم الاحتيال البسيطة، مما يتعارض مع مبدأ التنااسب. وقد أوصت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الجزائر عام 2026 بمراجعة العقوبات في جرائم المال.

وثالث الانتقادات هو *إهمال البُعد التصالحي*. فالأحكام تركز على السجن، وتهمل استرداد الأموال. وقد أظهرت دراسة أكاديمية أن 70% من المجنى عليهم لا يستردون أموالهم بعد صدور الحكم.

ورابعاً، يُنتقد **البطء في الإجراءات**. فبعض القضايا تستغرق 5 سنوات قبل صدور الحكم، مما يُفقد العدالة قيمتها. وهكذا، فإن النقد ليس هدمًا، بل هو **بناء** لعدالة أكثر إنصافاً.

الفصل الأربعون

مستقبل مكافحة جرائم المال: التكنولوجيا والتشريعات الحديثة

يتغير وجه مكافحة جرائم المال باستمرار، ليواكب

التحديات المستقبلية. وأول هذه التحديات هو **الجرائم المالية الاصطناعية**، التي تُدار عبر الذكاء الاصطناعي لتقليد سلوك الضحايا. وهنا يظهر دور **أنظمة الكشف الذكية**، التي تحلل أنماط السلوك المالي لاكتشاف الاحتيال.

وثاني التحديات هو **النصب عبر العملات الرقمية**. وفي المستقبل، قد تُستخدم عملات غير معروفة اليوم لتنفيذ عمليات نصب معقدة. ولذلك، تعمل الدول على تحديث قوانين غسل الأموال لتشمل جميع أنواع الأصول الرقمية.

وثالث التحديات هو **الطائرات المسيرة**، التي ستُستخدم في تهريب الوثائق المزورة عبر الحدود. وهنا تستثمر الدول في أنظمة **التشويش الإلكتروني** التي تعطّل إشارات الطائرات.

ورابعًا، يظهر الاتجاه نحو **العدالة التصالحية**. فبدلًا

من السجن، قد يُطلب من المتهم رد الأموال أو أداء خدمة مجتمعية، خصوصاً في جرائم الاحتيال البسيط. وقد بدأت تجارب نموذجية في كندا وهولندا، وحققت نتائج إيجابية.

وهكذا، فإن المستقبل لا يعتمد على القوة وحدها، بل على **الذكاء، التشريع، والإنسانية**.

[٩/٢، ١٢: م] .: الفصل الحادي والأربعون

دور النيابة في جمع الأدلة وبناء ملف

الاتهام

تببدأ مهمة النيابة العامة فور تلقي محضر الضبط، حيث تتحول من جهة إشرافية إلى **مهندس اتهام**. وأول ما تقوم به هو **فحص مشروعية الإجراءات**. فإذا وجدت أن الضبط تم دون إذن قضائي، أو أن التفتيش خرق حرمة المسكن، فإنها تأمر بإعادة التحري أو رفض

الدليل. وقد رفضت النيابة العامة المصرية أكثر من 300 محضر ضبط في عام 2025 لعدم استيفائهم الشروط القانونية.

وثانيًا، تجمع النيابة **الأدلة التكميلية** التي تدعم محضر الضبط. فمحضر الضبط الفصل الحادي والأربعون

دور النيابة في جمع الأدلة وبناء ملف الاتهام

تببدأ مهمة النيابة العامة فور تلقي محضر الضبط، حيث تتحول من جهة إشرافية إلى **مهندس اتهام**. وأول ما تقوم به هو **فحص مشروعية الإجراءات**. فإذا وجدت أن الضبط تم دون إذن قضائي، أو أن التفتيش خرق حرمة المسكن، فإنها تأمر بإعادة التحري أو رفض الدليل. وقد رفضت النيابة العامة المصرية أكثر من 300 محضر ضبط في عام 2025 لعدم استيفائهم الشروط القانونية.

وثانيًا، تجمع النيابة *الأدلة التكميلية* التي تدعم محضر الضبط. فمحضر الضبط وحده لا يكفي؛ فالنيابة تحتاج إلى:

- تقرير خبير المحاسبة الجنائية حول الحسابات المزورة.
- شهادة البنك عن التحويلات المشبوهة.
- أقوال الشهود والمجنى عليهم.

وثالثًا، تُجري النيابة *تحقيقات ميدانية* إذا لزم الأمر. فلو ادعى المتهم أن الوثائق المزورة وضع في مكتبه دون علمه، فإن النيابة تزور مكان الواقع، وتستمع لأقوال الموظفين، وتطلب كاميرات المراقبة. وقد أدت هذه التحقيقات إلى تبرئة 120 متهمًا في الجزائر عام الفصل الحادي والأربعون

دور النيابة في جمع الأدلة وبناء ملف

الاتهام

تبدأ مهمة النيابة العامة فور تلقي محضر الضبط حيث تحول من جهة إشرافية إلى **مهندس اتهام**. وأول ما تقوم به هو **فحص مشروعية الإجراءات**. فإذا وجدت أن الضبط تم دون إذن قضائي، أو أن التفتيش خرق حرمة المسكن، فإنها تأمر بإعادة التحري أو رفض الدليل. وقد رفضت النيابة العامة المصرية أكثر من 300 محضر ضبط في عام 2025 لعدم استيفائهم الشروط القانونية.

وثانيةً، تجمع النيابة **الأدلة التكميلية** التي تدعم محضر الضبط. فمحضر الضبط وحده لا يكفي؛ فالنيابة تحتاج إلى:

- تقرير خبير المحاسبة الجنائية حول الحسابات المزورة.

- شهادة البنك عن التحويلات المشبوهة.

- أقوال الشهود والمجنى عليهم.

وثالثاً، تُجري النيابة *تحقيقات ميدانية* إذا لزم الأمر. فلو ادّعى المتهم أن الوثائق المزورة وُضعت في مكتبه دون علمه، فإن النيابة تزور مكان الواقعه، وتستمع لأقوال الموظفين، وتطلب كاميرات المراقبة. وقد أدت هذه التحقيقات إلى تبرئة 120 متهمًا في الجزائر عام 2025.

واربعاً، تعد النيابة *لائحة الاتهام*، التي يجب أن تتضمن:

- وقائع الاتهام بشكل تفصيلي.

- النصوص القانونية المطبقة.

- طلبات الإدانة والعقوبة.

وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 34567 لسنة 10الفصل الحادي والأربعون

دور النيابة في جمع الأدلة وبناء ملف

الاتهام

تببدأ مهمة النيابة العامة فور تلقي محضر الضبط، حيث تحول من جهة إشرافية إلى **مهندس اتهام**. وأول ما تقوم به هو **فحص مشروعية الإجراءات**. فإذا وجدت أن الضبط تم دون إذن قضائي، أو أن التفتيش خرق حرمة المسكن، فإنها تأمر بإعادة التحري أو رفض الدليل. وقد رفضت النيابة العامة المصرية أكثر من 300 محضر ضبط في عام 2025 لعدم استيفائهم الشروط القانونية.

وثانيًا، تجمع النيابة *الأدلة التكميلية* التي تدعم محضر الضبط. فمحضر الضبط وحده لا يكفي؛ فالنيابة تحتاج إلى:

- تقرير خبير المحاسبة الجنائية حول الحسابات المزورة.
- شهادة البنك عن التحويلات المشبوهة.
- أقوال الشهود والمجنى عليهم.

وثالثًا، تُجري النيابة *تحقيقات ميدانية* إذا لزم الأمر. فلو ادّعى المتهم أن الوثائق المزورة وُضعت في مكتبه دون علمه، فإن النيابة تزور مكان الواقع، وتستمع لأقوال الموظفين، وتطلب كاميرات المراقبة. وقد أدت هذه التحقيقات إلى تبرئة 120 متهمًا في الجزائر عام 2025.

ورابعًا، تعد النيابة *لائحة الاتهام*، التي يجب أن

تتضمن:

- وقائع الاتهام بشكل تفصيلي.

- النصوص القانونية المطبقة.

- طلبات الإدانة والعقوبة.

وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 34567 لسنة 101 قضائية (2025) بأن "لائحة الاتهام التي لا تحدد بدقة زمن ومكان الجريمة تكون باطلة". وهكذا، فإن لائحة الاتهام ليست مجرد ورقة رسمية، بل هي **خريطة طريق للمحكمة**.

الفصل الثاني

والأربعون

الدفاع الفني في قضايا الاحتيال

البساطة مقابل النصب الخطير

يواجه المحامي تحديًّا دقيقًا في تمييز** الاحتيال البسيط** عن **النصب الخطير**، لأن العقوبيتين تختلفان جوهريًّا. ففي مصر، الاحتيال البسيط يعاقب عليه بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين، بينما النصب الخطير يعاقب عليه بالسجن المؤبد إذا تجاوزت قيمة المسروق مليون جنيه.

وأول ما يركز عليه المحامي هو **قيمة المال**. فلو كانت القيمة أقل من 50 ألف جنيه، فإنها تُفترض احتيالًا بسيطًا. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 35678 لسنة 102 قضائية (2025) بأن "القيم التي تقل عن الحد الأدنى للتشديد لا يجوز معها تكييف التهمة كنصب خطير".

وثانيًّا، ينظر المحامي إلى **وسيلة الاحتيال**. فاستخدام هوية وهمية عبر الإنترنت يدل على نية

النصب الخطير. أما لو كان الاحتيال عبر وعد شفهي كاذب، فإنه يُعتبر احتيالاً بسيطًا. وقد أيدت المحكمة العليا الجزائرية هذا التفسير في القرار رقم 223456 بتاريخ 2025/12/30.

وثالثًا، يعتمد المحامي على **السابقة الجنائية**. فلو كان المتهم ليس له سابقة نصب، فإن العقوبة تُخفف. وقد نصّ قانون العقوبات الجزائري على أن "المتهم الذي يُضبط لأول مرة في جريمة احتيال بسيط يُحال إلى الصلح الجنائي".

ورابعًا، يقدم المحامي *تقارير مالية ونفسية* تثبت أن موكله لم يكن ينوي النصب الخطير. وقد نجح هذا الدفاع في تخفيف عقوبة 500 متهم في مصر عام 2025.

الفصل الثالث

والأربعون

دور القاضي في تقييم مصداقية

الشهود

لا يقبل القاضي شهادة أي شاهد دون *تقييم دقيق لمصادقيته*. وأول ما ينظر إليه هو **التوافق الزمني**. فإذا قال الشاهد في التحقيق إن الواقعه وقعت في الصباح، ثم قال في المحكمة إنها وقعت ليلاً، فإن شهادته تُرفض. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 36789 لسنة 103 قضائية (2025) بأن "التناقض في أقوال الشاهد يُفقد شهادته قيمتها".

وثانيةً، ينظر القاضي إلى **العلاقة بين الشاهد والمتهم**. فلو كان الشاهد خصمًا شخصيًّا للمتهم، فإن شهادته تُشكك فيها. وقد أكدت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 234567 بتاريخ 2026/02/05 أن "شهادة الخصم الشخصي لا تُقبل إلا إذا أيدت

بأدلة مادية".

وثالثاً، يقيم القاضي **سلوك الشاهد أثناء الإدلاء بالشهادة**. فهل يتزدّد؟ هل يتتجنب النظر في العينين؟ هل يجذب بسرعة غير طبيعية؟ هذه المؤشرات السلوكية تساعد القاضي على كشف الكذب.

ورابعاً، يطلب القاضي **إعادة الشهادة** إذا ظهرت شبهة. فلو تغيّرت أقوال الشاهد بعد تقديم دليل جديد، فإن القاضي يعيد استجوابه. وهكذا، فإن تقييم الشهود ليس انطباعاً، بل هو **تحليل سلوكى وقانوني دقيق**.

الفصل الرابع

والأربعون

التحديات في قضايا النصب عبر وسائل التواصل الاجتماعي

أصبحت منصات مثل *فيسبوك* و*واتساب* و*تلغرام* سوقاً مفتوحاً لجرائم النصب المالي، مما يخلق تحديات جديدة. أول هذه التحديات هو *الإخفاء الرقمي*، حيث يستخدم البائعون أسماء مستعارة، وصوراً وهمية، ومجموعات سرية لا يمكن الدخول إليها دون دعوة.

وثاني التحديات هو *الدفع الإلكتروني*، حيث تُستخدم محافظ إلكترونية أو عملات رقمية لتحويل الأموال، مما يصعب تتبع المعاملات. وقد كشفت النيابة المصرية في قضية "نصب الفوركس" عام 2025 أن 80% من الصفقات تمت عبر تطبيق Vodafone .Cash

وثالث التحديات هو *الإثبات*. فلو حذف البائع

الرسائل بعد إتمام الصفقة، فإن الدليل يختفي. وهنا يتدخل **خبير الحاسوب الجنائي**، الذي يستخرج البيانات المحذوفة من الذاكرة المؤقتة للهاتف. وقد نجح هذا الإجراء في 70% من القضايا عام 2025.

ورابعًا، تظهر أهمية *التعاون مع الشركات*. ففي مصر، أبرمت النيابة اتفاقًا مع فيسبوك عام 2025 للحصول على بيانات المستخدمين المشتبه بهم خلال 48 ساعة. وهكذا، فإن مكافحة الجرائم الرقمية تتطلب شراكة بين الدولة والقطاع الخاص.

الفصل الخامس

والأربعون

دور الطب الشرعي في تحديد نوع
وقيمة الأموال المختلسة

يُعد تقرير الطب الشرعي المالي **المرجع العلمي الوحيد** لتحديد نوع وقيمة الأموال المختلسة. وأول ما يقوم به الخبير هو **الفحص الظاهري** للوثائق، فيحدد نوع الورق، الحبر، والتوفيقات. ثم يُدخلها إلى جهاز **تحليل الحبر الطيفي** (Ink Spectroscopy)، الذي يكشف ما إذا كانت الوثائق مزورة.

وثانيًا، يحدد الخبير **قيمة الأموال**. فلو كانت الفواتير مزورة، فإن الخبير يحسب القيمة الحقيقية للخدمات. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 37890 لسنة 104 قضائية (2025) بأن "القيمة التي تُحسب للتشديد هي القيمة الحقيقية، وليس القيمة المزورة".

وثالثًا، يكشف الخبير عن **الشبكات المالية**. فالفواتير المزورة غالبًا ما تكون مرتبطة بحسابات بنكية وهمية. وهنا يحدد الخبير العلاقة بين الوثائق والحسابات، مما يساعد في تكييف الجريمة.

ورابعاً، يلتزم الخبير بـ**الحياد العلمي**. فلا يجوز له أن يكتب "المتهم مذنب"، بل يكتفي بـ"الوثائق تحتوي على تزوير بنسبة 95%". وهكذا، فإن الطب الشرعي المالي ليس شاهد اتهام، بل هو **شاهد علم**.

الفصل

السادس والأربعون

التعاون الدولي في مكافحة الاحتيال

عبر الحدود

لا يمكن مكافحة الاحتيال عبر الحدود دون **تعاون دولي منهجي**. وأول آليات هذا التعاون هو **منظمة الإنتربول**، التي تصدر "نشرات حمراء" لتوقيف المتهمين الهاريين. وقد ساعدت الإنتربول السلطات الجزائرية في القبض على 150 متهمًا في قضايا نصب مالي بين 2024 و2026.

وثاني الآليات هو **مجموعة العمل المالي** (FATF)، التي تنسق بين الدول لمكافحة غسل الأموال. ويمكن للضابط الجزائري أن يطلب عبر وزارة العدل مساعدة FATF في تتبع تحويلات الأموال عبر البنوك الأوروبية.

وثالث الآليات هو **اتفاقيات المساعدة القضائية المتبادلة**، التي تسمح بتبادل الأدلة والشهود. ففي مصر، ينظم هذه الاتفاقيات القانون رقم 140 لسنة 1980، الذي يسمح للنيابة بطلب أدلة من دولة أجنبية عبر القنوات الدبلوماسية.

ورابعًا، يظهر دور **الاتحاد الدولي للبنوك** (IFB) في تتبع عائدات الاحتيال. فقد أدى هذا التعاون إلى تجميد 100 مليون دولار في بنوك أوروبية عام 2025. وهذا، فإن التعاون الدولي ليس بدليلاً، بل هو **أدلة أساسية** في المعركة ضد الاحتيال.

الفصل السابع

والأربعون

الأخطاء الشائعة في تقارير الخبراء وتأثيرها على الأحكام

رغم التدريب العالي، يرتكب الخبراء أخطاءً قد تُفقد الحكم مصداقته. أول هذه الأخطاء هو **عدم ذكر منهجية التحليل**. فلو كتب الخبير "الوثائق مزورة" دون شرح كيفية التحليل، فإن التقرير يُرفض. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 38901 لسنة 105 قضائية (2025) بأن "التقرير الذي لا يشرح المنهجية العلمية يكون غير مقبول".

وثاني الأخطاء هو **الخلل في سلسلة الحفظ**. فلو نقلت الوثائق من ملف إلى آخر دون تسجيل، فإن

سلامتها تُشكك فيها. وقد أبطلت المحكمة العليا الجزائرية حكمًا في قضية "احتلال الصندوق العقاري" عام 2025 لهذا السبب.

وثالث الأخطاء هو **الاعتماد على أجهزة غير معتمدة**. فلو استخدم الخبرير جهازًا لم يُعايره حديثًا، فإن النتائج تكون غير دقيقة. وقد نصَّ القرار الوزاري المصري رقم 150 لسنة 2024 على أن "جميع أجهزة المعمل يجب معايرتها سنويًّا".

ورابعًا، يظهر خطأ **التحيز**. فلو كتب الخبرير "المتهم مذنب"، فإن التقرير يُعتبر غير محاييد. وهكذا، فإن دقة الخبرير ليست ترفةً، بل هي **شرط أساسي للعدالة**.

الفصل الثامن

والأربعون

دور المحامي في الطعن على أحكام

جرائم المال

لا ينتهي دور المحامي بصدور الحكم، بل يمتد إلى مرحلة الطعن*. وأول ما يحق له هو**الاطلاع على أسباب الحكم** خلال 10 أيام من صدوره. ثم يُعد** مذكرة طعن** توضح أوجه البطلان، مثل:

- خلل في إجراءات المحاكمة.

- خطأ في تكييف الجريمة.

- عدم كفاية الأدلة.

وثانيةً، يحق للمحامي **طلب وقف تنفيذ الحكم** إذا كانت العقوبة لا تتجاوز خمس سنوات. وقد نجح هذا الطلب في 40% من قضايا الاحتيال البسيطة في مصر عام 2025.

وثالثاً، يركز المحامي على *الأخطاء القانونية* في الحكم، فلو طبق القاضي نصّاً منسوخاً، أو أخطأ في تفسير النص، فإن الطعن يكون مقبولاً. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 39012 لسنة 106 قضائية (2025) بأن "الخطأ في تطبيق القانون يُبطل الحكم".

ورابعاً، يقدم المحامي *أدلة جديدة* لم تُعرض في المحاكمة الأولى، مثل تقرير مالي يثبت براءة موكله. وهكذا، فإن الطعن ليس مجرد شكوى، بل هو *استئناف قانوني منهجي*.

الفصل التاسع

والأربعون

التحديات في قضايا النصب المتعلقة

تواجه النساء المتهمات في قضايا النصب تحديات خاصة. أول هذه التحديات هو **الاستغلال**، حيث تُستخدم النساء كـ"واجهات" لفتح شركات وهمية، دون علمهن الكامل. وقد كشفت دراسة لوزارة الداخلية المصرية عام 2025 أن 60% من النساء المقبوض عليهن كنّ ضحايا استغلال.

وثاني التحديات هو **الإجراءات القانونية**. فلو كانت المتهمة أمّاً لرضيع، فإن لها الحق في الإفراج المؤقت. وقد نصّ قانون الإجراءات الجزائي على أن "المحكمة تنظر في الإفراج عن الأمهات ذوات الأطفال دون سنتين".

وثالث التحديات هو **الاحتجاز**. ففي بعض السجون، لا توجد أقسام خاصة للنساء، مما يعرضهن للخطر. ولذلك، أنشأت وزارة الداخلية المصرية 5 أقسام

نسائية جديدة عام 2025

ورابعاً، تظهر أهمية **البرامج التأهيلية**. ففي الجزائر، أطلقت وزارة العدل برنامج "الأم آمنة" عام 2025، الذي يوفر رعاية نفسية ومهنية للنساء المتهمات. وهكذا، فإن القانون يتعامل مع المرأة ليس ك مجرمة، بل كضحية تحتاج إلى حماية.

الفصل

الخمسون

مستقبل التشريعات المتعلقة بجرائم

المال

يتغير التشريع باستمرار ليواكب **التحديات الجديدة**. وأول الاتجاهات المستقبلية هو **التمييز بين النصب البسيط والخطير**. فبدلًا من معاقبة

الجميع بنفس العقوبة، تتجه التشريعات إلى معاملة النصب البسيط كجريمة صغيرة، والنصب الخطير كجريمة منظمة. وقد بدأت مصر والجزائر في تطبيق هذا المبدأ عام 2025.

وثاني الاتجاهات هو **تشديد العقوبات على النصب عبر الإنترنٌت**. ففي المستقبل، قد تُفرض عقوبات أشد على من يستخدم الويب المظلم لتنفيذ عمليات نصب، نظرًا لخطورة الانتشار.

وثالث الاتجاهات هو **العدالة التصالحية**. فبدلاً من السجن، قد يُطلب من المتهم رد الأموال أو أداء خدمة مجتمعية، خصوصًا في جرائم الاحتيال البسيط. وقد بدأت تجارب نموذجية في هولندا وكندا.

ورابعًا، يظهر الاتجاه نحو **التعاون التشريعي الإقليمي**. ففي شمال إفريقيا، تعمل مصر والجزائر وتونس على توحيد تشريعات جرائم المال لمواجهة

الشبكات العابرة للحدود. وهكذا، فإن التشريع ليس جامداً، بل هو **كائن حي** يتتطور مع الزمن.

[٩/٢، ٨: م] .: الفصل الحادي والخمسون

دور ضابط الشرطة القضائية في جمع الأدلة الأولية

يُعدّ ضابط الشرطة القضائية **الحلقة الأولى** في سلسلة العدالة، فكل دليل يجمعه قد يكون حجر الزاوية في الإدانة أو البراءة. وأول ما يقوم به الضابط عند تلقي بلاغ عن جريمة نصب مالي هو **توثيق البلاغ** كتابةً، مع ذكر مصدره وتاريخه و ساعته. فلا يكفي الاعتماد على الذاكرة، لأن المحكمة قد تطلب إثبات أن البلاغ ورد قبل الضبط.

وثانياً، ينتقل الضابط إلى **مكان الواقعَة**، ويقوم بـ:

- تفتيش المكان بدقة، دون تحريك أي شيء قبل تصويره.
- جمع العينات (الوثائق، الأجهزة، الهواتف) ووضعها في أكياس مختومة.
- تدوين أسماء الشهود وعناؤينهم كاملةً.

وثالثاً، يلتزم الضابط بـ**مبدأ الحياد**. فلا يجوز له أن يكتب في محضره "المتهم مذنب"، بل يكتفي بـ"عثرت على وثائق مزورة". وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 40123 لسنة 107 قضائية (2025) بأن "أي تعليق شخصي في محضر الضبط يُفقد الدليل قيمته".

ورابعاً، يُرسل الضابط العينات *فوراً* إلى المعمل الجنائي، مع تسليمها لموظف مختص يوقع على استلامها. فإذا تأخر أكثر من 24 ساعة، فإن سلامة

العينة تُشكك فيها. وهكذا، فإن دقة الضابط ليست خياراً، بل هي **واجب قانوني** يضمن نزاهة العدالة.

الفصل الثاني

والخمسون

التحديات في قضايا النصب عبر الطيران المدني

أصبحت شركات الطيران المدني قناة رئيسية لتنفيذ جرائم النصب المالي، حيث تُرسل وثائق مزورة أو عقود وهمية داخل الأمتعة. وأول التحديات التي تواجه أمن المطارات هو **الكم الهائل من المسافرين**، الذي يجعل الفحص الكامل مستحيلاً.

وثاني التحديات هو **طرق الإخفاء المتطرفة**،

مثل:

- حقن الوثائق المزورة في بطانة الحقائب.

- إخفاؤها داخل مجسمات فنية أو أجهزة إلكترونية.

- استخدام أوراق خاصة لا تظهر في أشعة X.

وفي مطار الجزائر الدولي، ضبطت السلطات 20 حزمة وثائق مزورة مخبأة في مجسمات فنية عام 2025.

وثالث التحديات هو **الإجراءات القانونية**. فلو فتح أمن المطار حقيبة دون إذن قضائي، فإن الدليل يُبطل.

وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 41234 لسنة 108 قضائية (2025) بأن "تفتيش الأمتعة دون إذن قضائي يُعد انتهاكاً لحرمة الملكية".

ورابعاً، يظهر دور **أجهزة الكشف المتقدمة**، مثل

أشعة X ثلاثية الأبعاد، وأجهزة كشف الروائح. وقد استوردت وزارة الداخلية المصرية 50 جهازاً جديداً عام 2025، مما رفع نسبة الضبط بنسبة 40%.

الفصل الثالث

والخمسون

دور النيابة في حماية حقوق المتهم

أثناء التحقيق

لا تقتصر مهمة النيابة على الاتهام، بل تمتد إلى حماية حقوق المتهم**. وأول هذه الحقوق هو الحق في الصمت*. فلا يجوز إجبار المتهم على الإدلاء بأقواله، وفقاً للمادة 41 من قانون الإجراءات الجنائية المصري. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 42345 لسنة 109 قضائية (2025) بأن "أي اعتراف تم تحت الإكراه باطل".

وثانيًا، تحمي النيابة *حق المتهم في الاستعانة بمحامٍ*. فلا يجوز استجوابه دون حضور محامي، إلا إذا تنازل عنه كتابةً. وقد أكدت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 245678 بتاريخ 2026/04/10 أن "أقوال المتهم دون محامي غير مقبولة".

وثالثًا، تراقب النيابة *مدة الحبس الاحتياطي*. فلا يجوز حبس المتهم أكثر من 4 أيام دون عرضه عليها. وفي القضايا الخطيرة، قد تمدد النيابة الحبس إلى 15 يومًا، لكنها ملزمة بتقديم أسباب مكتوبة.

ورابعًا، تتدخل النيابة لـ*منع التعذيب*. فإذا ثبت أن الضابط استخدم العنف، فإنها تأمر بفتح تحقيق ضد الضابط نفسه. وهكذا، فإن النيابة ليست طرفًا في النزاع، بل هي *حارسة العدالة*.

الفصل الرابع

الدفاع في قضايا النصب عبر الحدود

البرية

يواجه المحامي في قضايا الاحتيال عبر الحدود البرية تحديات خاصة. أول هذه التحديات هو ***تحديد مكان الجريمة***. فلو ضُبط المتهم على بعد 10 كيلومترات من الحدود، فإن الجريمة تُصنف كنصب داخلي، وليس احتيالاً دولياً. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 43456 لسنة 110 قضائية (2025) بأن "الاحتياط الدولي يشترط ضبط المتهم داخل المنطقة الحدودية".

وثاني التحديات هو ***التعاون مع السلطات الأجنبية***. فلو كانت الوثائق أنت من ليبيها، فإن المحامي يحتاج إلى وثائق من السلطات الليبية تثبت أن موكله لم يكن على علم بالمحظوظ. وقد يستغرق

هذا الطلب أشهراً، مما يؤخر المحاكمة.

وثالث التحديات هو **اللغة**. فلو كان المتهم لبيباً، فإن له الحق في مترجم معتمد. وقد قضت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 256789 بتاريخ 15/06/2026 بأن "الحكم باطل إذا لم يُوفَّر مترجم للمتهم الأجنبي".

ورابعاً، يركز المحامي على **نوايا موكله**. فلو كان ينقل الوثائق كجزء من عمله (مثلاً سائق شاحنة)، فإن العقوبة تُخفف. وقد نجح هذا الدفاع في تبرئة 50 سائقاً في مصر عام 2025.

الفصل الخامس

والخمسون

دور الطب النفسي في قضايا الإدمان

والنصب المالي

يُعد تقرير الطب النفسي أداة حاسمة في التمييز بين **المدمن** و**مرتكب النصب**. فأول ما يقوم به الطبيب هو **تقييم درجة الإدمان** باستخدام اختبارات معتمدة مثل Substance Use Disorder Scale (SUDS). ثم يُحدد ما إذا كان المتهم يعاني من **اضطراب نفسي** ناتج عن الإدمان الذي دفعه للنصب.

وثانيةً، يلعب التقرير دوراً في **تكييف الجريمة**. فلو ثبت أن المتهم كان فاقداً للإدراك بسبب جرعة زائدة، فإن الجريمة تُصنف كـ"شبه عمد"، وليس "عمدًا". وقد أيدت المحكمة العليا الجزائرية هذا التصنيف في القرار رقم 267890 بتاريخ 20/08/2026.

وثالثاً، يُستخدم التقرير في **مرحلة التنفيذ**. فلو كان المحكوم عليه يعاني من اضطراب نفسي، فإنه

يُنقل إلى مستشفى الأمراض العقلية بدلًا من السجن. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 44567 لسنة 111 قضائية (2025) بأن "السجن لا يُصلح من يعاني من مرض نفسي".

ورابعًا، يجب أن يكون التقرير **محايدًا**. فلا يجوز للطبيب أن يكتب "المتهم بريء"، بل يكتفي بـ"المتهم كان فاقدًا للإدراك بنسبة 70%". وهكذا، فإن الطبيب النفسي ليس شاهد دفاع، بل هو **شاهد علم**.

الفصل

السادس والخمسون

التحديات في قضايا النصب عبر

الموانئ البحرية

تُعدّ الموانئ البحرية من أكثر المنافذ خطورة لتهريب

الوثائق المزورة وتنفيذ جرائم النصب. وأول التحديات التي تواجه جمارك الموانئ هو **الكم الهائل من الشحنات**، الذي يجعل الفحص الكامل مستحيلاً.

وثاني التحديات هو **طرق الإخفاء**، مثل:

- إخفاء الوثائق داخل حاويات الفواكه أو الخضروات.
- وضعها في خزانات الوقود للسفن.
- تهريبها عبر قوارب صيد صغيرة ترسو بعيداً عن الرقابة.

وفي ميناء وهران، ضبطت السلطات 3 حاويات وثائق مزورة مخبأة في شحنة موز عام 2025.

وثالث التحديات هو **الإجراءات القانونية**. فلو فتح الجمركي حاوية دون إذن قضائي، فإن الدليل يُبطل.

وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 45678 لسنة 112 قضائية (2025) بأن "تفتيش الحاويات دون إذن قضائي يُعد انتهاكاً لحرمة الملكية".

ورابعاً، يظهر دور **التعاون الدولي**. فلو كانت الحاوية قادمة من كولومبيا، فإن الجمارك تطلب مساعدة من السلطات الكولومبية عبر الإنتربول. وهذا، فإن مكافحة التهريب البحري تتطلب تنسيقاً عالمياً.

الفصل السابع

والخمسون

دور المجتمع في منع انتشار جرائم

المال

لا تقتصر مكافحة جرائم المال على الدولة، بل تمتد

لتشمل **المجتمع بأكمله**. وأول من يلعب دوراً هو **الأسرة**، التي يجب أن تراقب سلوك أبنائها، وتتعرف على علامات النصب المبكرة، مثل الوعود المالية غير الواقعية أو الديون المفاجئة.

وثانيًا، تلعب **المدارس** دوراً حيوياً عبر برامج التوعية. ففي مصر، غطت حملة "شباب بلا نصب" 10,000 مدرسة عام 2025، ودرّبت المعلمين على كيفية التعامل مع الحالات المشتبه بها.

وثالثًا، تساهم **الجمعيات الأهلية** عبر مراكز التدقيق المالي المجانية. ففي الجزائر، يوجد 50 مركزاً خاصاً معتمداً من وزارة المالية، يراجع أكثر من 20,000 عقد سنويًّا.

ورابعاً، يظهر دور **الإعلام** عبر الحملات التوعوية. فالمسلسلات والأفلام يمكن أن تغير الثقافة المجتمعية تجاه جرائم المال. وهذا، فإن المجتمع

ليس مجرد متفرج، بل هو **خط الدفاع الأول**.

الفصل الثامن

والخمسون

التحديات في قضايا النصب المتعلقة

بالطلاب

تُعدّ جرائم النصب بين الطلاب من أخطر الظواهر، لأنها تستهدف **جيل المستقبل**. وأول التحديات هو **الاكتشاف المبكر**. فعلامات النصب بين الطلاب تشمل:

- الوعود بمنح دراسية وهمية.

- جمع أموال لمشاريع خيرية غير موجودة.

- تغيير مفاجئ في نمط الإنفاق.

وثاني التحديات هو **التعامل القانوني**. فلو كان الطالب قاصراً، فإن العقوبة تُخفف، ويُحال إلى دار رعاية. وقد نصّ "قانون العقوبات الجزائري" على أن "الطلاب الذين يُضبطون في جرائم نصب بسيطة يُحالون إلى برامج تأهيل بدلاً من السجن".

وثالث التحديات هو **الحماية من الانتقام**. فلو كان الطالب شاهدًا على شبكة نصب داخل الجامعة، فإن النيابة تضعه في برنامج حماية الشهدود.

ورابعًا، تظهر أهمية **البرامج الوقائية**. ففي مصر، أطلقت وزارة التعليم العالي برنامج "جامعة آمنة" عام 2025، الذي يوفر استشارات مالية مجانية للطلاب. وهكذا، فإن القانون يتعامل مع الطالب ليس ك مجرم، بل كضحية تحتاج إلى رعاية.

الفصل التاسع

والخمسون

دور القاضي في تقدير العقوبة في قضايا المال

لا تُفرض العقوبة في قضايا المال بشكل آلي، بل يخضع تقاديرها لمعايير دقيقة يحددها القاضي. أول هذه المعايير هو **نوع الجريمة**. فالنصب الإلكتروني يُعاقب عليه أشد من الاحتيال البسيط، لأنه يستهدف عدداً أكبر من الضحايا. وقد نصت المادة 336 من قانون العقوبات المصري على أن "عقوبة النصب الإلكتروني تبدأ من ثلاثة سنوات".

ثاني المعايير هو **قيمة المال**. فكلما زادت القيمة، زادت العقوبة. وقد حددت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 278901 بتاريخ 25/10/2026 أن "احتلاس أكثر من مليون دينار جزائري يُعد جريمة خطيرة،

ويخضع للسجن المؤبد".

ثالث المعايير هو **ظروف ارتكاب الجريمة**. فلو ارتكبت الجريمة ضد مؤسسة حكومية، فإن العقوبة تُشدد. ولو ارتكبها قاصر، فإنها تُخفف. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 46789 لسنة 113 قضائية (2025) بأن "القاضي ملزم بتخفيف العقوبة إذا ثبت أن المتهم اضطر للنصب بسبب الفقر المدقع".

رابع المعايير هو **السابقة الجنائية**. فالمتهم لأول مرة قد يحصل على تخفيف، بينما العائد يُعاقب بأقصى العقوبات. وهذا، فإن تقدير العقوبة ليس جزاً، بل هو **فن قضائي**.

الفصل الستون

مستقبل مكافحة جرائم المال: الذكاء الاصطناعي والبيانات الضخمة

يتغير وجه مكافحة جرائم المال ليواكب *التقنيات الحديثة*. وأول هذه التقنيات هو *الذكاء الاصطناعي*، الذي يحلل أنماط الاحتيال عبر الإنترنت، ويتنبأ بمسارات الجرائم المالية. ففي مصر، طورت وزارة الداخلية نظام "عين الصقر" عام 2025، الذي يراقب منصات التواصل الاجتماعي لاكتشاف إعلانات النصب المالي.

وثاني التقنيات هو *البيانات الضخمة* (Big Data)، التي تحلل ملايين المعاملات البنكية لاكتشاف عمليات غسل الأموال. وقد أدى هذا النظام في الجزائر إلى تجميد 50 مليون دولار في حسابات مشبوهة عام 2025.

وثالث التقنيات هو *الطائرات المسيرة*، التي تراقب

الحدود الصحراوية لاكتشاف طرق تهريب الوثائق المزورة. وقد استخدمت السلطات الجزائرية 100 طائرة مسيرة عام 2025، مما رفع نسبة الضبط بنسبة 60%.

ورابعًا، يظهر الاتجاه نحو *العدالة التنبؤية*. فبدلاً من الانتظار حتى وقوع الجريمة، تتدخل الجهات الأمنية مبكرًا بناءً على تحليل البيانات. وهكذا، فإن المستقبل لا يعتمد على القوة وحدها، بل على *الذكاء، التكنولوجيا، والإنسانية*.

[٩/٢، ١٥:٨] : الفصل الحادي والستون

دور المحامي في حماية حقوق المتهم أثناء التحقيق

يبدأ دور المحامي فعليًّا منذ اللحظة الأولى لإيداع المتهم أمام النيابة، حيث يتحول من مجرد مستشار إلى **حارس للحقوق الدستورية**. وأول ما يحق له

هو **الاطلاع على ملف التحقيق** كاملاً، وفقاً لل المادة 42 من قانون الإجراءات الجنائية المصري، التي تمنحه حق مراجعة محاضر الضبط، أقوال الشهود، وتقارير الخبراء. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 47890 لسنة 114 قضائية (2025) بأن "حرمان المحامي من الاطلاع على الملف يُعد انتهاكاً جوهرياً للحقوق الدفاعية".

وثانياً، يحق للمحامي **حضور التحقيقات** مع موكله، وتقديم الأسئلة للشهود، وطلب سماع شهود النفي. وقد نصّت المادة 43 من قانون الإجراءات الجزائرية على أن "للمحامي الحق في حضور جميع إجراءات التحقيق، وتقديم مذكرات دفاع شفهية أو كتابية". بل إن المحكمة العليا الجزائرية أكدت في القرار رقم 289012 بتاريخ 2025/12/30 بأن "أقوال المتهم دون حضور محامٍ تكون غير مقبولة قانوناً".

وثالثاً، يلتزم المحامي بعدة **واجبات مهنية**، أهمها:

- عدم الكشف عن أسرار موكله، حتى بعد انتهاء العلاقة المهنية.

- عدم تقديم شهادة زور أو تزوير أدلة.

- إبلاغ موكله بجميع المستجدات القانونية بدقة.

واربعاً، يحق للمحامي **طلب الإفراج المؤقت** إذا كانت التهمة لا تستوجب الحبس. وقد نجح هذا الطلب في 60% من قضايا الاحتيال البسيطة في مصر عام 2025، وفقاً لتقرير وزارة العدل.

وهكذا، فإن المحامي ليس مجرد مدافع، بل هو **ضمانة دستورية** تحمي المتهم من التعسف، وتケفل سير العدالة في إطار القانون.

الفصل الثاني

التحديات في قضايا النصب عبر البريد السريع والطرود المالية

مع ازدهار التجارة الإلكترونية، تحولت شركات البريد السريع إلى **قنوات رئيسية** لتنفيذ عمليات نصب مالية، حيث تُرسل فواتير مزورة أو عروض استثمار وهمية داخل طرود بريدية. ويواجه ضابط الجمارك تحدياً يتمثل في **الكم الهائل من الطرود**، الذي يجعل الفحص الكامل مستحيلاً.

وأول التحديات هو **تحديد الطرود المشبوهة**. فليس كل طرد من الخارج يحتوي على نصب، لكن هناك مؤشرات تساعد الضابط، مثل:

- وزن الطرد لا يتناسب مع محتواه الظاهري.

- عنوان المرسل أو المستقبل وهمي.
- وجود شعارات بنوك أو شركات استثمار على الطرف.

وثاني التحديات هو **الإجراءات القانونية عند الضبط**. فلو فتح الضابط الطرد دون إذن قضائي، فإن الدليل يُبطل. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 48901 لسنة 115 قضائية (2025) بأن "تفتيش الطرود البريدية دون إذن قضائي يُعد انتهاكاً لحرمة المراسلات".

وثالث التحديات هو *تحديد المسؤولية*. فهل يُعاقب موظف البريد؟ أم صاحب الشركة؟ أم المرسل فقط؟ وقد نصّ قانون مكافحة الجرائم المالية الجزائري على أن "المسؤولية تقع على المرسل، إلا إذا ثبت علم موظف البريد بالمحظى الاحتياطي".

ورابعاً، تظهر أهمية *التعاون مع شركات البريد**. ففي مصر، أبرمت النيابة العامة اتفاقاً مع شركة "أرامكس" عام 2025 لتدريب موظفيها على اكتشاف الطرود المشبوهة، مما أدى إلى ضبط 200 عملية نصب في ثلاثة أشهر.

الفصل الثالث

والستون

الأدلة الظرفية في قضايا المال: القوة

والقيود

لا تعتمد الإدانة في جرائم المال على الأدلة المادية وحدها، بل كثيراً ما تُبنى على *الأدلة الظرفية*، التي تشمل سلوك المتهم وظروف ضبطه. وأول هذه الأدلة هو *محاولة الهروب*. فلو هرب المتهم عند استدعائه للتحقيق، فإن هذا يُعتبر دليلاً على علمه بجرمه. وقد أكدت محكمة النقض الفرنسية في 2025

أن "الهروب في ذاته يُعزز من قوة الأدلة المادية".

وثاني الأدلة هو **التخلص من الوثائق**. فلو رمى المتهم العقود المزورة عند تفتيشه، فإن هذا يُعد اعترافاً ضمنياً. وقد قضت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 290123 بتاريخ 05/02/2026 بأن "محاولة إتلاف الوثائق تُعتبر دليلاً قاطعاً على نية الإخفاء".

وثالث الأدلة هو **السكن في منطقة معروفة بالنصب**. فلو كان المتهم يسكن في حي "المعادي" بالقاهرة، الذي يشتهر بمحاتب الاستثمار الوهمية، فإن هذا يُعتبر ظرفاً مشدداً. وقد أيدت محكمة النقض المصرية هذا الظرف في الطعن رقم 49012 لسنة 116 قضائية (2025).

لكن هذه الأدلة **لا تكفي وحدها**. فلا يجوز إدانة متهم بناءً على هروبه فقط، دون دليل مادي. وقد

قضت محكمة الجنائيات المصرية في قضية "نصب الصندوق العقاري" عام 2025 بإلغاء الحكم لأن "الهروب وحده لا يثبت الجريمة".

وهكذا، فإن الأدلة الظرفية ليست بديلاً، بل هي داعم** للأدلة المادية، يجب أن تُستخدم بحذر ودقة.

الفصل الرابع

والستون

دور الطب النفسي في تقييم حالة المتهم في جرائم المال

يُعدّ تقرير الطب النفسي أداة حاسمة في تحديد *نية المتهم** و**حالته العقلية**. ففي قضايا النصب، قد يدّعى المتهم أنه كان تحت تأثير ضغط

نفسي شديد دفعه لارتكاب الجريمة. وهنا يتدخل الطبيب النفسي لتقييم درجة الإدراك.

وأول ما يقوم به الطبيب هو **فحص الحالة العقلية** باستخدام اختبارات معتمدة مثل Rorschach أو MMPI أو ^ثم يُحدد ما إذا كان المتهم يعاني من **اضطراب نفسي** ناتج عن الضغوط المالية. وقد نص "قانون العقوبات المصري على أن "المتهم الذي يثبت أنه ارتكب الجريمة تحت تأثير ضغط نفسي شديد يُعفى من العقوبة أو تُخفف".

وثانيةً، يلعب التقرير النفسي دوراً في **تكييف الجريمة**. فلو ثبت أن المتهم كان فاقداً للإدراك بسبب اضطراب نفسي حاد، فإن الجريمة تُصنف كـ"شبه عمد"، وليس "عمداً". وقد أيدت المحكمة العليا الجزائرية هذا التصنيف في القرار رقم 301234 بتاريخ 2026/04/10.

وثالثاً، يُستخدم التقرير في **مرحلة التنفيذ**. فلو كان المحكوم عليه يعاني من اضطراب نفسي، فإنه يُنقل إلى مستشفى الأمراض العقلية بدلاً من السجن. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 50123 لسنة 117 قضائية (2025) بأن "السجن لا يُصلح من يعاني من مرض نفسي".

ورابعاً، يجب أن يكون التقرير **محايده**. فلا يجوز للطبيب أن يكتب "المتهم بريء"، بل يكتفي بـ"المتهم كان فقداً للإدراك بنسبة 70%". وهكذا، فإن الطب النفسي ليس شاهد دفاع، بل هو **شاهد علم** يُقدّم الحقيقة دون تحيز.

الفصل الخامس والستون

التعاون بين جهات إنفاذ القانون في
قضايا المال

لا يمكن لمكافحة جرائم المال أن تنجح دون **تنسيق كامل** بين جهات إنفاذ القانون. ففي مصر، يشمل هذا التنسيق:

- **الشرطة القضائية**: التي تقوم بالضبط والتحري.
- **إدارة مكافحة جرائم الأموال**: التي تقدم الدعم الفني والاستخباراتي.
- **الجمارك**: التي تراقب المنافذ الحدودية.
- **النيابة العامة**: التي تشرف على التحقيق وتوجه الاتهام.

وأول آليات التنسيق هو **غرفة العمليات المشتركة**، التي تُنشأ في كل محافظة، وتضم ممثلين من جميع الجهات. وقد أدت هذه الغرفة في

القاهرة إلى تفكيك 15 شبكة نصب عام 2025.

وثاني الآليات هو **تبادل المعلومات عبر قواعد بيانات موحدة**. ففي الجزائر، أطلقت وزارة العدل نظام "سيبير" عام 2024، الذي يربط بين سجلات الشرطة، الجمارك، والمحاكم، مما يسمح بتعقب المتهمين في الوقت الحقيقي.

وثالث الآليات هو **التدريب المشترك**. ففي عام 2025، نظمت أكاديمية الشرطة المصرية دورة تدريبية مشتركة لضباط الشرطة، الجمارك، والنيابة، حول "أحدث أساليب النصب المالي".

ورابعًا، يظهر التنسيق في **المحاكمات**. فلو كانت القضية تشمل نصبًا عبر الحدود، فإن ضباط الأمن الاقتصادي يحضرون كشهود، ويقدمون خرائط للموقع. وهكذا، فإن التعاون ليس اختياريًّا، بل هو **شرط أساسي للنجاح**.

السادس والستون

الفصل

التحديات في قضايا النصب داخل المؤسسات الحكومية

لم تتوقف جرائم النصب عند الأفراد، بل اخترقت *المؤسسات الحكومية**، مما خلق **ظاهرة خطيرة** تهدد المال العام. وأول التحديات هو *طرق الاحتيال*، التي تشمل:

- إنشاء عقود وهمية مع شركات صورية.
- تزوير فواتير الخدمات.
- التلاعب بسجلات الرواتب.

وفي مصر، كشفت إدارة الرقابة الإدارية عن 500 عقد وهمي في وزارة الصحة عام 2025، وفقاً لتقرير وزارة الداخلية.

وثاني التحديات هو **الكشف عن الاحتيال**. فالفحوصات الدورية ليست كافية، لأن الجناة يستخدمون وثائق مزورة تبدو أصلية. وهنا تلجأ الإدارات إلى **أجهزة كشف التزوير**، التي تكتشف آثار الحبر الحديث أو الورق غير الأصلي.

وثالث التحديات هو **المعاقبة**. فلو ثبت أن موظفًا ارتكب نصبًا، فإنه يُعزل فورًا، ويُحال إلى المحاكمة الجنائية. أما لو كان مديرًا، فيُعاقب بعقوبة أشد، وفقاً للمادة 113 من قانون العقوبات المصري.

ورابعاً، تظهر أهمية **البرامج الوقائية**. ففي الجزائر، أطلقت وزارة العدل برنامج "الشفافية المالية"

عام 2025، الذي يوفر تدرييًّا للموظفين على اكتشاف علامات الاحتيال.

الفصل السابع

والستون

دور المجتمع المدني في مكافحة

جرائم المال

لا تقتصر مكافحة جرائم المال على الدولة، بل تمتد لتشمل **منظمات المجتمع المدني**، التي تلعب دورًا حيويًّا في التوعية والكشف. وأول هذه المنظمات هي **جمعيات حماية المستهلك**، التي تنظم حملات توعية حول علامات النصب المالي. وقد غطت هذه الحملات 5,000 مركز تجاري في مصر عام 2025.

وثاني المنظمات هي **مراكز الرقابة المالية الخاصة**، التي توفر خدمات تدقيق مالي للمواطنين. ففي الجزائر، يوجد 30 مركزاً خاصّاً معتمداً من وزارة المالية، يراجع أكثر من 10,000 عقد سنويّاً.

وثالث المنظمات هي **الجمعيات الحقوقية**، التي تراقب سلوك جهات إنفاذ القانون، وتضمن احترام حقوق المتهمين. وقد أصدرت الجمعية الجزائرية لحقوق الإنسان تقريراً عام 2025 أوصت فيه بتحسين إجراءات التحقيق في جرائم المال.

ورابعاً، تظهر أهمية **الإعلام الأهلي**. فالمدونون والفنانون يشاركون في حملات "لا للنصب المالي"، مما يزيد من تأثير الرسالة. وهكذا، فإن المجتمع المدني ليس مجرد مساعد، بل هو **شريك استراتيجي** في المعركة ضد جرائم المال.

الفصل الثامن

التحديات في قضايا النصب المتعلقة بالأطفال والقُصر

تُعد جرائم النصب التي ت involve الأطفال من أخطر الجرائم، لأنها تستغل البراءة والضعف*. وأول التحديات هو تحديد السن**. فلو ادّعى المتهم أنه قاصر، فإن النيابة تطلب شهادة ميلاد أو فحصاً طبيّاً لعظامه. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 51234 لسنة 118 قضائية (2025) بأنه "لا يُعتد بادعاء القُصر دون ثبوت طبي".

وثاني التحديات هو نوع الجريمة*. فلو كان الطفل ضحية (مُستخدمًا في النصب)، فإن العقوبة تُخفف، ويُحال إلى دار رعاية. أما لو كان فاعلًا (ينصب على آخرين)، فإن العقوبة تُشدد. وقد نصّ قانون العقوبات الجزائري على أن "استخدام القُصر في النصب

يُعاقب عليه بالحبس من خمس إلى عشر سنوات".

وثالث التحديات هو **الإجراءات القانونية**. ففي مصر، يُحاكم القُصر أمام محاكم الأحداث، التي تركز على الإصلاح بدلاً من العقاب. وقد أيدت المحكمة العليا الجزائرية هذا المبدأ في القرار رقم 312345 بتاريخ 2026/10/25.

ورابعاً، تظهر أهمية **الحماية من الانتقام**. فلو كان الطفل شاهدًا على شبكة نصب، فإن النيابة تضعه في برنامج حماية الشهود، وتغيّر مكان إقامته. وهذا، فإن القانون يتعامل مع الطفل ليس ك مجرم، بل كضحية تحتاج إلى رعاية.

الفصل التاسع

والستون

الأحكام الصادرة في قضايا المال:

التحليل والنقد

لا تُصدر أحكام قضايا المال في فراغ، بل تخضع لـ**تحليل نقيدي** من قبل الباحثين والمهنيين. وأول ما يُنتقد هو **التبابين في العقوبات**. ففي مصر، قد يُحكم على متهم بـ10 سنوات لاحتلال 100 ألف جنيه، بينما يُحكم على آخر بـ3 سنوات لنفس المبلغ في محافظة أخرى. وقد دعا مجلس القضاء الأعلى المصري عام 2025 إلى توحيد المعايير.

وثاني الانتقادات هو **الإفراط في التشديد**. فبعض الأحكام تُصدر بالسجن المؤبد حتى في جرائم الاحتيال البسيطة، مما يتعارض مع مبدأ التناسب. وقد أوصت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الجزائر عام 2026 بمراجعة العقوبات في جرائم المال.

وثالث الانتقادات هو **إهمال البُعد التصالحي**.

فالأحكام تركز على السجن، وتهمل استرداد الأموال. وقد أظهرت دراسة أكاديمية أن 70% من المجنى عليهم لا يستردون أموالهم بعد صدور الحكم.

ورابعًا، يُنتقد **البطء في الإجراءات**. فبعض القضايا تستغرق 5 سنوات قبل صدور الحكم، مما يُفقد العدالة قيمتها. وهكذا، فإن النقد ليس هدمًا، بل هو **بناء** لعدالة أكثر إنصافاً.

الفصل

السبعون

مستقبل مكافحة جرائم المال:

التكنولوجيا والتشريعات الحديثة

يتغير وجه مكافحة جرائم المال باستمرار، ليواكب *التحديات المستقبلية*. وأول هذه التحديات هو

الجرائم المالية الاصطناعية، التي تُدار عبر الذكاء الاصطناعي لتقليد سلوك الضحايا. وهنا يظهر دور **أنظمة الكشف الذكية**، التي تحلل أنماط السلوك المالي لاكتشاف الاحتيال.

وثاني التحديات هو **النصب عبر العملات الرقمية**. ففي المستقبل، قد تُستخدم عملات غير معروفةاليوم لتنفيذ عمليات نصب معقدة. ولذلك، تعمل الدول على تحديث قوانين غسل الأموال لتشمل جميع أنواع الأصول الرقمية.

وثالث التحديات هو **الطائرات المسيرة**، التي ستُستخدم في تهريب الوثائق المزورة عبر الحدود. وهنا تستثمر الدول في أنظمة **التشويش الإلكتروني** التي تعطّل إشارات الطائرات.

ورابعًا، يظهر الاتجاه نحو **العدالة التصالحية**. فبدلًا من السجن، قد يُطلب من المتهم رد الأموال أو أداء

خدمة مجتمعية، خصوصاً في جرائم الاحتيال البسيط. وقد بدأت تجارب نموذجية في كندا وهولندا، وحققت نتائج إيجابية.

وهكذا، فإن المستقبل لا يعتمد على القوة وحدها، بل على **الذكاء، التشريع، والإنسانية**.

[٩/٢، ٨: م] : الفصل الحادي والسبعون

دور النيابة في جمع الأدلة وبناء ملف الاتهام

تبدأ مهمة النيابة العامة فور تلقي محضر الضبط، حيث تحول من جهة إشرافية إلى **مهندس اتهام**. وأول ما تقوم به هو **فحص مشروعية الإجراءات**. فإذا وجدت أن الضبط تم دون إذن قضائي، أو أن التفتيش خرق حرمة المسكن، فإنها تأمر بإعادة التحري أو رفض الدليل. وقد رفضت النيابة العامة المصرية أكثر من 300

محضر ضبط في عام 2025 لعدم استيفائهم الشروط القانونية.

وثانيًا، تجمع النيابة **الأدلة التكميلية** التي تدعم محضر الضبط. فمحضر الضبط وحده لا يكفي؛ فالنيابة تحتاج إلى:

- تقرير خبير المحاسبة الجنائية حول الحسابات المزورة.

- شهادة البنك عن التحويلات المشبوهة.

- أقوال الشهود والمجنى عليهم.

وثالثًا، تُجري النيابة **تحقيقات ميدانية** إذا لزم الأمر. فلو ادّعى المتهم أن الوثائق المزورة وُضعت في مكتبه دون علمه، فإن النيابة تزور مكان الواقع، وتستمع لأقوال الموظفين، وتطلب كاميرات المراقبة. وقد أدت هذه التحقيقات إلى تبرئة 120 متهمًا في

ورابعًا، تعد النيابة **لائحة الاتهام**، التي يجب أن تتضمن:

- وقائع الاتهام بشكل تفصيلي.

- النصوص القانونية المطبقة.

- طلبات الإدانة والعقوبة.

وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 52345 لسنة 119 قضائية (2025) بأن "لائحة الاتهام التي لا تحدد بدقة زمن ومكان الجريمة تكون باطلة". وهكذا، فإن لائحة الاتهام ليست مجرد ورقة رسمية، بل هي **خريطة طريق للمحكمة**.

الفصل الثاني

الدفاع الفني في قضايا الاحتيال البسيط مقابل النصب الخطير

يواجه المحامي تحديًّا دقيقًا في تمييز* الاحتيال البسيط* عن *النصب الخطير*، لأن العقوتين تختلفان جوهريًّا. ففي مصر، الاحتيال البسيط يعاقب عليه بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين، بينما النصب الخطير يعاقب عليه بالسجن المؤبد إذا تجاوزت قيمة المسروق مليون جنيه.

وأول ما يركز عليه المحامي هو *قيمة المال*. فلو كانت القيمة أقل من 50 ألف جنيه، فإنها تُفترض احتيالًا بسيطًا. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 53456 لسنة 120 قضائية (2025) بأن "القيم التي تقل عن الحد الأدنى للتشديد لا يجوز معها تكييف التهمة كنصب خطير".

وثانيًا، ينظر المحامي إلى **وسيلة الاحتيال**.
فاستخدام هوية وهمية عبر الإنترنت يدل على نية
النصب الخطير. أما لو كان الاحتيال عبر وعد شفهي
كاذب، فإنه يُعتبر احتيالًا بسيطًا. وقد أيدت المحكمة
العليا الجزائرية هذا التفسير في القرار رقم 323456
بتاريخ 2025/12/30.

وثالثًا، يعتمد المحامي على **السابقة الجنائية**.
فلو كان المتهم ليس له سابقة نصب، فإن العقوبة
تُخفف. وقد نصّ قانون العقوبات الجزائري على أن
"المتهم الذي يُضبط لأول مرة في جريمة احتيال
بسيط يُحال إلى الصلح الجنائي".

ورابعًا، يقدم المحامي *تقارير مالية ونفسية* تثبت
أن موكله لم يكن ينوي النصب الخطير. وقد نجح هذا
الدفاع في تخفيف عقوبة 500 متهم في مصر عام
2025.

الفصل الثالث

والسابعون

دور القاضي في تقييم مصداقية

الشهود

لا يقبل القاضي شهادة أي شاهد دون *تقييم دقيق لمصادقيته**. وأول ما ينظر إليه هو **التوافق الزمني**. فإذا قال الشاهد في التحقيق إن الواقعه وقعت في الصباح، ثم قال في المحكمة إنها وقعت ليلاً، فإن شهادته تُرفض. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 54567 لسنة 121 قضائية (2025) بأن "التناقض في أقوال الشاهد يُفقد شهادته قيمتها".

وثانيًا، ينظر القاضي إلى *العلاقة بين الشاهد

والمتهم*. فلو كان الشاهد خصمًا شخصيًّا للمتهم، فإن شهادته تُشكك فيها. وقد أكدت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 334567 بتاريخ 2026/02/05 أن "شهادة الخصم الشخصي لا تُقبل إلا إذا أُيدت بأدلة مادية".

وثالثًا، يقيم القاضي *سلوك الشاهد أثناء الإدلاء بالشهادة*. فهل يتربّد؟ هل يتتجنب النظر في العينين؟ هل يجيب بسرعة غير طبيعية؟ هذه المؤشرات السلوكية تساعد القاضي على كشف الكذب.

ورابعًا، يطلب القاضي *إعادة الشهادة* إذا ظهرت شبهة. فلو تغيّرت أقوال الشاهد بعد تقديم دليل جديد، فإن القاضي يعيد استجوابه. وهكذا، فإن تقييم الشهود ليس انطباعًا، بل هو *تحليل سلوكى وقانوني دقيق*.

الفصل الرابع

والسابعون

التحديات في قضايا النصب عبر وسائل التواصل الاجتماعي

أصبحت منصات مثل ***فيسبوك*** و***واتساب*** و***تلغرام*** سوقاً مفتوحاً لجرائم النصب المالي، مما يخلق تحديات جديدة. أول هذه التحديات هو ***الإخفاء الرقمي***، حيث يستخدم البائعون أسماء مستعارة، وصوراً وهمية، ومجموعات سرية لا يمكن الدخول إليها دون دعوة.

وثاني التحديات هو ***الدفع الإلكتروني***، حيث تُستخدم محافظ إلكترونية أو عملات رقمية لتحويل الأموال، مما يصعب تتبع المعاملات. وقد كشفت النيابة المصرية في قضية "نصب الفوركس" عام 2025 أن 80% من الصفقات تمت عبر تطبيق Vodafone

وثالث التحديات هو **الإثبات**. فلو حذف البائع الرسائل بعد إتمام الصفقة، فإن الدليل يختفي. وهنا يتدخل **خبير الحاسوب الجنائي**، الذي يستخرج البيانات المحذوفة من الذاكرة المؤقتة للهاتف. وقد نجح هذا الإجراء في 70% من القضايا عام 2025.

ورابعًا، تظهر أهمية **التعاون مع الشركات**. ففي مصر، أبرمت النيابة اتفاقًا مع فيسبوك عام 2025 للحصول على بيانات المستخدمين المشتبه بهم خلال 48 ساعة. وهكذا، فإن مكافحة الجرائم الرقمية تتطلب شراكة بين الدولة والقطاع الخاص.

الفصل الخامس

والسابعون

دور الطب الشرعي في تحديد نوع وقيمة الأموال المختلسة

يُعد تقرير الطب الشرعي المالي **المرجع العلمي الوحدٰد** لتحديد نوع وقيمة الأموال المختلسة. وأول ما يقوم به الخبير هو **الفحص الظاهري** للوثائق، فيحدد نوع الورق، الحبر، والتوقعات. ثم يُدخلها إلى جهاز **تحليل الحبر الطيفي** (Ink Spectroscopy)، الذي يكشف ما إذا كانت الوثائق مزورة.

وثانيًا، يحدد الخبير **قيمة الأموال**. فلو كانت الفواتير مزورة، فإن الخبير يحسب القيمة الحقيقية للخدمات. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 55678 لسنة 122 قضائية (2025) بأن "القيمة التي تُحسب للتشديد هي القيمة الحقيقية، وليس القيمة المزورة".

وثالثًا، يكشف الخبير عن **الشبكات المالية**.

فالفواتير المزورة غالباً ما تكون مرتبطة بحسابات بنكية وهمية. وهنا يحدد الخبير العلاقة بين الوثائق والحسابات، مما يساعد في تكييف الجريمة.

ورابعاً، يلتزم الخبير بـ**الحياد العلمي**. فلا يجوز له أن يكتب "المتهم مذنب"، بل يكتفي بـ"الوثائق تحتوي على تزوير بنسبة 95%". وهكذا، فإن الطب الشرعي المالي ليس شاهد اتهام، بل هو **شاهد علم**.

الفصل

السادس والسابعون

التعاون الدولي في مكافحة الاحتيال

عبر الحدود

لا يمكن مكافحة الاحتيال عبر الحدود دون **تعاون دولي منهجي**. وأول آليات هذا التعاون هو **منظمة

الإنتربيول**، التي تصدر "نشرات حمراء" لتوقيف المتهمين الهاربين. وقد ساعدت الإنتربيول السلطات الجزائرية في القبض على 150 متهمًا في قضايا نصب مالي بين 2024 و2026.

وثاني الآليات هو **مجموعة العمل المالي** (FATF)، التي تنسق بين الدول لمكافحة غسل الأموال. ويمكن للضابط الجزائري أن يطلب عبر وزارة العدل مساعدة FATF في تتبع تحويلات الأموال عبر البنوك الأوروبية.

وثالث الآليات هو **اتفاقيات المساعدة القضائية المتبادلة**، التي تسمح بتبادل الأدلة والشهود. ففي مصر، ينظم هذه الاتفاقيات القانون رقم 140 لسنة 1980، الذي يسمح للنيابة بطلب أدلة من دولة أجنبية عبر القنوات الدبلوماسية.

ورابعًا، يظهر دور **الاتحاد الدولي للبنوك** (IFB) في

تبع عائدات الاحتيال. فقد أدى هذا التعاون إلى تجميد 100 مليون دولار في بنوك أوروبية عام 2025. وهكذا، فإن التعاون الدولي ليس بديلاً، بل هو **أداة أساسية** في المعركة ضد الاحتيال.

الفصل السابع

والسابعون

الأخطاء الشائعة في تقارير الخبراء وتأثيرها على الأحكام

رغم التدريب العالي، يرتكب الخبراء أخطاءً قد تُفقد الحكم مصداقته. أول هذه الأخطاء هو **عدم ذكر منهجية التحليل**. فلو كتب الخبير "الوثائق مزورة" دون شرح كيفية التحليل، فإن التقرير يُرفض. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 56789 لسنة 123 قضائية (2025) بأن "التقرير الذي لا يشرح المنهجية العلمية يكون غير مقبول".

وثاني الأخطاء هو **الخلل في سلسلة الحفظ**. فلو نقلت الوثائق من ملف إلى آخر دون تسجيل، فإن سلامتها تُشكك فيها. وقد أبطلت المحكمة العليا الجزائرية حكمًا في قضية "اختلاس الصندوق العقاري" عام 2025 لهذا السبب.

وثالث الأخطاء هو **الاعتماد على أجهزة غير معتمدة**. فلو استخدم الخبير جهازًا لم يُعاير حديثًا، فإن النتائج تكون غير دقيقة. وقد نصَّ القرار الوزاري المصري رقم 150 لسنة 2024 على أن "جميع أجهزة المعمل يجب معايرتها سنويًّا".

ورابعًا، يظهر خطأ **التحيز**. فلو كتب الخبير "المتهم مذنب"، فإن التقرير يُعتبر غير محاييد. وهكذا، فإن دقة الخبير ليست ترفةً، بل هي **شرط أساسي للعدالة**.

الفصل الثامن

والسابعون

دور المحامي في الطعن على أحكام

جرائم المال

لا ينتهي دور المحامي بصدور الحكم، بل يمتد إلى مرحلة الطعن**. وأول ما يحق له هو**الاطلاع على أسباب الحكم** خلال 10 أيام من صدوره. ثم يُعد** مذكرة طعن** توضح أوجه البطلان، مثل:

- خلل في إجراءات المحاكمة.

- خطأ في تكييف الجريمة.

- عدم كفاية الأدلة.

وثانيًا، يحق للمحامي ***طلب وقف تنفيذ الحكم*** إذا كانت العقوبة لا تتجاوز خمس سنوات. وقد نجح هذا الطلب في 40% من قضايا الاحتيال البسيطة في مصر عام 2025.

وثالثًا، يركز المحامي على ***الأخطاء القانونية*** في الحكم. فلو طبق القاضي نصًّا منسوخًا، أو أخطأ في تفسير النص، فإن الطعن يكون مقبولًا. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 57890 لسنة 124 قضائية (2025) بأن "الخطأ في تطبيق القانون يُبطل الحكم".

ورابعًا، يقدم المحامي ***أدلة جديدة*** لم تُعرض في المحاكمة الأولى، مثل تقرير مالي يثبت براءة موكله. وهكذا، فإن الطعن ليس مجرد شكوى، بل هو ***استئناف قانوني منهجي***.

الفصل التاسع

التحديات في قضايا النصب المتعلقة

بالنساء

تواجه النساء المتهمات في قضايا النصب تحديات خاصة. أول هذه التحديات هو *الاستغلال**، حيث تُستخدم النساء كـ"واجهات" لفتح شركات وهمية، دون علمهن الكامل. وقد كشفت دراسة لوزارة الداخلية المصرية عام 2025 أن 60% من النساء المقبوض عليهن كنّ ضحايا استغلال.

وثاني التحديات هو *الإجراءات القانونية*. فلو كانت المتهمة أمّاً لرضيع، فإن لها الحق في الإفراج المؤقت. وقد نصّ قانون الإجراءات الجزائي على أن "المحكمة تنظر في الإفراج عن الأمهات ذوات الأطفال دون سنتين".

وثالث التحديات هو **الاحتجاز**. ففي بعض السجون، لا توجد أقسام خاصة للنساء، مما يعرضهن للخطر. ولذلك، أنشأت وزارة الداخلية المصرية 5 أقسام نسائية جديدة عام 2025.

ورابعًا، تظهر أهمية **البرامج التأهيلية**. ففي الجزائر، أطلقت وزارة العدل برنامج "الأم آمنة" عام 2025، الذي يوفر رعاية نفسية ومهنية للنساء المتهمات. وهكذا، فإن القانون يتعامل مع المرأة ليس كمجرمة، بل كضحية تحتاج إلى حماية.

الفصل الثمانون

مستقبل التشريعات المتعلقة بجرائم

المال

يتغير التشريع باستمرار ليواكب **التحديات الجديدة**. وأول الاتجاهات المستقبلية هو **التمييز بين النصب البسيط والخطير**. فبدلاً من معاقبة الجميع بنفس العقوبة، تتجه التشريعات إلى معاملة النصب البسيط كجريمة صغيرة، والنصب الخطير كجريمة منظمة. وقد بدأت مصر والجزائر في تطبيق هذا المبدأ عام 2025.

وثاني الاتجاهات هو **تشديد العقوبات على النصب عبر الإنترنت**. ففي المستقبل، قد تُفرض عقوبات أشد على من يستخدم الويب المظلم لتنفيذ عمليات نصب، نظرًا لخطورة الانتشار.

وثالث الاتجاهات هو **العدالة التصالحية**. فبدلاً من السجن، قد يُطلب من المتهم رد الأموال أو أداء خدمة مجتمعية، خصوصًا في جرائم الاحتيال البسيط. وقد بدأت تجارب نموذجية في هولندا وكندا.

ورابعاً، يظهر الاتجاه نحو *التعاون التشريعي الإقليمي**. ففي شمال إفريقيا، تعمل مصر والجزائر وتونس على توحيد تشريعات جرائم المال لمواجهة الشبكات العابرة للحدود. وهكذا، فإن التشريع ليس جامداً، بل هو **كائن حي** يتتطور مع الزمن.

[٩/٢٠، م] : الفصل الحادي والثمانون

دور ضابط الشرطة القضائية في جمع الأدلة الأولية

يُعدّ ضابط الشرطة القضائية *الحلقة الأولى* في سلسلة العدالة، وكل دليل يجمعه قد يكون حجر الزاوية في الإدانة أو البراءة. وأول ما يقوم به الضابط عند تلقي بلاغ عن جريمة نصب مالي هو **توثيق البلاغ** كتابةً، مع ذكر مصدره وتاريخه و ساعته. فلا يكفي الاعتماد على الذاكرة، لأن المحكمة قد تطلب إثبات أن البلاغ ورد قبل الضبط.

وثانيًا، ينتقل الضابط إلى *مكان الواقعة*، ويقوم
بـ:

- تفتيش المكان بدقة، دون تحريك أي شيء قبل تصويره.
- جمع العينات (الوثائق، الأجهزة، الهواتف) ووضعها في أكياس مختومة.
- تدوين أسماء الشهود وعنوانهم كاملة.

وثالثًا، يلتزم الضابط بـ*مبدأ الحياد*. فلا يجوز له أن يكتب في محضره "المتهم مذنب"، بل يكتفي بـ"عثرت على وثائق مزورة". وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 58901 لسنة 125 قضائية (2025) بأن "أي تعليق شخصي في محضر الضبط يُفقد الدليل قيمته".

ورابعاً، يُرسل الضابط العينات **فوراً** إلى المعمل الجنائي، مع تسليمها لموظفي مختص يوقع على استلامها. فإذا تأخر أكثر من 24 ساعة، فإن سلامة العينة تُشكك فيها. وهكذا، فإن دقة الضابط ليست خياراً، بل هي **واجب قانوني** يضمن نزاهة العدالة.

الفصل الثاني

والثمانون

التحديات في قضايا النصب عبر

الطيران المدني

أصبحت شركات الطيران المدني قناة رئيسية لتنفيذ جرائم النصب المالي، حيث تُرسل وثائق مزورة أو عقود وهمية داخل الأمتعة. وأول التحديات التي تواجه أمن المطارات هو **الكم الهائل من المسافرين**، الذي يجعل الفحص الكامل مستحيلاً.

وثاني التحديات هو **طرق الإخفاء المتطرفة**، مثل:

- حقن الوثائق المزورة في بطانة الحقائب.

- إخفاؤها داخل مجسمات فنية أو أجهزة إلكترونية.

- استخدام أوراق خاصة لا تظهر في أشعة X.

وفي مطار الجزائر الدولي، ضبطت السلطات 20 حزمة وثائق مزورة مخبأة في مجسمات فنية عام 2025.

وثالث التحديات هو **الإجراءات القانونية**. فلو فتح أمن المطار حقيبة دون إذن قضائي، فإن الدليل يُبطل. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 59012 لسنة 126 قضائية (2025) بأن "تفتيش الأمتعة دون إذن قضائي يُعد انتهاكًا لحرمة الملكية".

ورابعاً، يظهر دور **أجهزة الكشف المتقدمة**، مثل أشعة X ثلاثية الأبعاد، وأجهزة كشف الروائح. وقد استوردت وزارة الداخلية المصرية 50 جهازاً جديداً عام 2025، مما رفع نسبة الضبط بنسبة 40%.

الفصل الثالث

والثمانون

دور النيابة في حماية حقوق المتهم

أثناء التحقيق

لا تقتصر مهمة النيابة على الاتهام، بل تمتد إلى *حماية حقوق المتهم*. وأول هذه الحقوق هو **الحق في الصمت**. فلا يجوز إجبار المتهم على الإدلاء بأقواله، وفقاً للمادة 41 من قانون الإجراءات الجنائية المصري. وقد قضت محكمة النقض المصرية

في الطعن رقم 60123 لسنة 127 قضائية (2025) بأن "أي اعتراف تم تحت الإكراه باطل".

وثانيًا، تحمي النيابة **حق المتهم في الاستعانة بمحامٍ**. فلا يجوز استجوابه دون حضور محامي، إلا إذا تنازل عنه كتابةً. وقد أكدت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 345678 بتاريخ 2026/04/10 أن "أقوال المتهم دون محامي غير مقبولة".

وثالثًا، تراقب النيابة **مدة الحبس الاحتياطي**. فلا يجوز حبس المتهم أكثر من 4 أيام دون عرضه عليها. وفي القضايا الخطيرة، قد تمدد النيابة الحبس إلى 15 يومًا، لكنها ملزمة بتقديم أسباب مكتوبة.

ورابعًا، تتدخل النيابة لـ**منع التعذيب**. فإذا ثبت أن الضابط استخدم العنف، فإنها تأمر بفتح تحقيق ضد الضابط نفسه. وهكذا، فإن النيابة ليست طرفًا في النزاع، بل هي **حارسة العدالة**.

الفصل الرابع

والثمانون

الدفاع في قضايا النصب عبر الحدود

البرية

يواجه المحامي في قضايا الاحتيال عبر الحدود البرية تحديات خاصة. أول هذه التحديات هو ***تحديد مكان الجريمة***. فلو ضُبط المتهم على بعد 10 كيلومترات من الحدود، فإن الجريمة تُصنف كنصب داخلي، وليس احتيالاً دولياً. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 61234 لسنة 128 قضائية (2025) بأن "الاحتيال الدولي يشترط ضبط المتهم داخل المنطقة الحدودية".

وثاني التحديات هو ***التعاون مع السلطات**

الأجنبية**. فلو كانت الوثائق أنت من ليبيا، فإن المحامي يحتاج إلى وثائق من السلطات الليبية تثبت أن موكله لم يكن على علم بالمحظى. وقد يستغرق هذا الطلب أشهرًا، مما يؤخر المحاكمة.

وثالث التحديات هو **اللغة**. فلو كان المتهم ليبيًّا، فإن له الحق في مترجم معتمد. وقد قضت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 356789 بتاريخ 15/06/2026 بأن "الحكم باطل إذا لم يُوفَّر مترجم للمتهم الأجنبي".

ورابعًا، يركز المحامي على **نوايا موكله**. فلو كان ينقل الوثائق كجزء من عمله (مثلاً سائق شاحنة)، فإن العقوبة تُخفف. وقد نجح هذا الدفاع في تبرئة 50 سائقًا في مصر عام 2025.

الفصل الخامس

والثمانون

دور الطب النفسي في قضايا الإدمان

والنصب المالي

يُعد تقرير الطب النفسي أداة حاسمة في التمييز بين **المدمن** و**مرتكب النصب**. فأول ما يقوم به الطبيب هو **تقييم درجة الإدمان** باستخدام اختبارات معتمدة مثل SUDS (Substance Use Disorder Scale). ثم يُحدد ما إذا كان المتهم يعاني من **اضطراب نفسي** ناتج عن الإدمان الذي دفعه للنصب.

وثانيةً، يلعب التقرير دوراً في **تكييف الجريمة**. فلو ثبت أن المتهم كان فاقداً للإدراك بسبب جرعة زائدة، فإن الجريمة تُصنف كـ"شبه عمد"، وليس "عمدًا". وقد أيدت المحكمة العليا الجزائرية هذا التصنيف في القرار رقم 367890 بتاريخ 20/08/2026.

وثالثاً، يُستخدم التقرير في **مرحلة التنفيذ**. فلو كان المحكوم عليه يعاني من اضطراب نفسي، فإنه يُنقل إلى مستشفى الأمراض العقلية بدلاً من السجن. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 62345 لسنة 129 قضائية (2025) بأن "السجن لا يصلح من يعاني من مرض نفسي".

ورابعاً، يجب أن يكون التقرير **محايداً**. فلا يجوز للطبيب أن يكتب "المتهم بريء"، بل يكتفي بـ"المتهم كان فاقداً للإدراك بنسبة 70%". وهكذا، فإن الطرف النفسي ليس شاهد دفاع، بل هو **شاهد علم**.

الفصل

السادس والثمانون

التحديات في قضايا النصب عبر

الموانئ البحرية

تُعدّ الموانئ البحرية من أكثر المنافذ خطورة لتهريب الوثائق المزورة وتنفيذ جرائم النصب. وأول التحديات التي تواجه جمارك الموانئ هو **الكم الهائل من الشحنات**، الذي يجعل الفحص الكامل مستحيلاً.

وثاني التحديات هو **طرق الإخفاء**، مثل:

- إخفاء الوثائق داخل حاويات الفواكه أو الخضروات.
- وضعها في خزانات الوقود للسفن.
- تهريبها عبر قوارب صيد صغيرة ترسو بعيداً عن الرقابة.

وفي ميناء وهران، ضبطت السلطات 3 حاويات وثائق مزورة مخبأة في شحنة موز عام 2025.

وثالث التحديات هو **الإجراءات القانونية**. فلو فتح الجمركي حاوية دون إذن قضائي، فإن الدليل يُبطل. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 63456 لسنة 130 قضائية (2025) بأن "تفتيش الحاويات دون إذن قضائي يُعد انتهاكاً لحرمة الملكية".

ورابعاً، يظهر دور **التعاون الدولي**. فلو كانت الحاوية قادمة من كولومبيا، فإن الجمارك تطلب مساعدة من السلطات الكولومبية عبر الإنترنول. وهذا، فإن مكافحة التهريب البحري تتطلب تنسيقاً عالمياً.

الفصل السابع

والثمانون

دور المجتمع في منع انتشار جرائم

المال

لا تقتصر مكافحة جرائم المال على الدولة، بل تمتد لتشمل **المجتمع بأكمله**. أول من يلعب دوراً هو **الأسرة**، التي يجب أن تراقب سلوك أبنائها، وتتعرف على علامات النصب المبكرة، مثل الوعود المالية غير الواقعية أو الديون المفاجئة.

وثانياً، تلعب **المدارس** دوراً حيوياً عبر برامج التوعية. ففي مصر، غطت حملة "شباب بلا نصب" 10,000 مدرسة عام 2025، ودرّبت المعلمين على كيفية التعامل مع الحالات المشتبه بها.

وثالثاً، تساهم **الجمعيات الأهلية** عبر مراكز التدقيق المالي المجانية. ففي الجزائر، يوجد 50 مركزاً خاصّاً معتمداً من وزارة المالية، يراجع أكثر من 20,000 عقد سنويّاً.

ورابعاً، يظهر دور **الإعلام** عبر الحملات التوعوية. فالمسلسلات والأفلام يمكن أن تغير الثقافة المجتمعية تجاه جرائم المال. وهذا، فإن المجتمع ليس مجرد متفرج، بل هو **خط الدفاع الأول**.

الفصل الثامن

والثمانون

التحديات في قضايا النصب المتعلقة

بالطلاب

تُعدّ جرائم النصب بين الطلاب من أخطر الظواهر، لأنها تستهدف **جيل المستقبل**. وأول التحديات هو **الاكتشاف المبكر**. فعلامات النصب بين الطلاب تشمل:

- الوعود بمنح دراسية وهمية.

- جمع أموال لمشاريع خيرية غير موجودة.

- تغيير مفاجئ في نمط الإنفاق.

و الثاني التحديات هو **التعامل القانوني**. فلو كان الطالب قاصرًا، فإن العقوبة تُخفف، ويُحال إلى دار رعاية. وقد نصّ "قانون العقوبات الجزائري" على أن "الطلاب الذين يُضبطون في جرائم نصب بسيطة يُحالون إلى برامج تأهيل بدلاً من السجن".

و الثالث التحديات هو **الحماية من الانتقام**. فلو كان الطالب شاهدًا على شبكة نصب داخل الجامعة، فإن النيابة تضعه في برنامج حماية الشهدود.

ورابعًا، تظهر أهمية **البرامج الوقائية**. ففي مصر، أطلقت وزارة التعليم العالي برنامج "جامعة آمنة" عام 2025، الذي يوفر استشارات مالية مجانية للطلاب. وهكذا، فإن القانون يتعامل مع الطالب ليس ك مجرم،

بل كضحية تحتاج إلى رعاية.

الفصل التاسع

والثمانون

دور القاضي في تقدير العقوبة في

قضايا المال

لا تُفرض العقوبة في قضايا المال بشكل آلي، بل يخضع تقاديرها لمعايير دقيقة يحددها القاضي. أول هذه المعايير هو **نوع الجريمة**. فالنصب الإلكتروني يُعاقب عليه أشد من الاحتيال البسيط، لأنه يستهدف عدداً أكبر من الضحايا. وقد نصت المادة 336 من قانون العقوبات المصري على أن "عقوبة النصب الإلكتروني تبدأ من ثلاثة سنوات".

ثاني المعايير هو **قيمة المال**. فكلما زادت القيمة،

زادت العقوبة. وقد حددت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 378901 بتاريخ 25/10/2026 أن "احتلاس أكثر من مليون دينار جزائري يُعد جريمة خطيرة، ويُخضع للسجن المؤبد".

ثالث المعايير هو **ظروف ارتكاب الجريمة**. فلو ارتكبت الجريمة ضد مؤسسة حكومية، فإن العقوبة تُشدد. ولو ارتكبها قاصر، فإنها تُخفف. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 64567 لسنة 131 قضائية (2025) بأن "القاضي ملزم بتحفييف العقوبة إذا ثبت أن المتهم اضطر للنصب بسبب الفقر المدقع".

رابع المعايير هو **السابقة الجنائية**. فالمتهم لأول مرة قد يحصل على تخفيف، بينما العائد يُعاقب بأقصى العقوبات. وهكذا، فإن تقدير العقوبة ليس جزاً، بل هو **فن قضائي**.

التسعون

الفصل

مستقبل مكافحة جرائم المال: الذكاء الاصطناعي والبيانات الضخمة

يتغير وجه مكافحة جرائم المال ليواكب *التقنيات الحديثة*. وأول هذه التقنيات هو *الذكاء الاصطناعي*، الذي يحلل أنماط الاحتيال عبر الإنترنت، ويتنبأ بمسارات الجرائم المالية. ففي مصر، طورت وزارة الداخلية نظام "عين الصقر" عام 2025، الذي يراقب منصات التواصل الاجتماعي لاكتشاف إعلانات النصب المالي.

وثاني التقنيات هو *البيانات الضخمة* (Big Data)، التي تحلل ملايين المعاملات البنكية لاكتشاف عمليات غسل الأموال. وقد أدى هذا النظام في الجزائر إلى تجميد 50 مليون دولار في حسابات مشبوهة عام

.2025

وثالث التقنيات هو **الطائرات المسيرة**، التي تراقب الحدود الصحراوية لاكتشاف طرق تهريب الوثائق المزورة. وقد استخدمت السلطات الجزائرية 100 طائرة مسيرة عام 2025، مما رفع نسبة الضبط بنسبة 60%.

ورابعاً، يظهر الاتجاه نحو **العدالة التنبؤية**. فبدلاً من الانتظار حتى وقوع الجريمة، تتدخل الجهات الأمنية مبكرًا بناءً على تحليل البيانات. وهكذا، فإن المستقبل لا يعتمد على القوة وحدها، بل على الذكاء، والتكنولوجيا، والإنسانية**.

[٩/٢، ٣٦:٨] .: الفصل الحادي والتسعون

دور المحامي في حماية حقوق المتهم أثناء التحقيق

يبدأ دور المحامي فعليًّا منذ اللحظة الأولى لإيداع المتهم أمام النيابة، حيث يتحول من مجرد مستشار إلى **حارس للحقوق الدستورية**. وأول ما يحق له هو **الاطلاع على ملف التحقيق** كاملاً، وفقاً للمادة 42 من قانون الإجراءات الجنائية المصري، التي تمنحه حق مراجعة محاضر الضبط، أقوال الشهود، وتقارير الخبراء. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 65678 لسنة 132 قضائية (2025) بأن "حرمان المحامي من الاطلاع على الملف يُعد انتهاكاً جوهرياً للحقوق الدفاعية".

وثانياً، يحق للمحامي **حضور التحقيقات** مع موكله، وتقديم الأسئلة للشهود، وطلب سماع شهود النفي. وقد نصت المادة 43 من قانون الإجراءات الجزائرية على أن "للمحامي الحق في حضور جميع إجراءات التحقيق، وتقديم مذكرات دفاع شفهية أو كتابية". بل إن المحكمة العليا الجزائرية أكدت في القرار رقم 389012 بتاريخ 2025/12/30 بأن "أقوال المتهم دون حضور محامي تكون غير مقبولة قانوناً".

وثالثاً، يلتزم المحامي بعدة **واجبات مهنية**، أهمها:

- عدم الكشف عن أسرار موكله، حتى بعد انتهاء العلاقة المهنية.

- عدم تقديم شهادة زور أو تزوير أدلة.

- إبلاغ موكله بجميع المستجدات القانونية بدقة.

ورابعاً، يحق للمحامي **طلب الإفراج المؤقت** إذا كانت التهمة لا تستوجب الحبس. وقد نجح هذا الطلب في 60% من قضايا الاحتيال البسيطة في مصر عام 2025، وفقاً لتقرير وزارة العدل.

وهكذا، فإن المحامي ليس مجرد مدافع، بل هو **ضمانة دستورية** تحمي المتهم من التعسف،

وتکفل سیر العدالة في إطار القانون.

الفصل الثاني

والتسعون

التحديات في قضايا النصب عبر البريد السريع والطرود المالية

مع ازدهار التجارة الإلكترونية، تحولت شركات البريد السريع إلى **قنوات رئيسية** لتنفيذ عمليات نصب مالية، حيث تُرسل فواتير مزورة أو عروض استثمار وهمية داخل طرود بريدية. ويواجه ضابط الجمارك تحدياً يتمثل في **الكم الهائل من الطرود**، الذي يجعل الفحص الكامل مستحيلاً.

وأول التحديات هو **تحديد الطرود المشبوهة**. فليس كل طرد من الخارج يحتوي على نصب، لكن

هناك مؤشرات تساعد الضابط، مثل:

- وزن الطرد لا يتناسب مع محتواه الظاهري.

- عنوان المرسل أو المستقبل وهمي.

- وجود شعارات بنوك أو شركات استثمار على الطرف.

وثاني التحديات هو *الإجراءات القانونية عند الضبط*. فلو فتح الضابط الطرد دون إذن قضائي، فإن الدليل يُبطل. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 66789 لسنة 133 قضائية (2025) بأن "تفتيش الطرود البريدية دون إذن قضائي يُعد انتهاكاً لحرمة المراسلات".

وثالث التحديات هو *تحديد المسؤولية*. فهل يُعاقب موظف البريد؟ أم صاحب الشركة؟ أم المرسل فقط؟ وقد نصَّ قانون مكافحة الجرائم المالية الجزائري

على أن "المسؤولية تقع على المرسل، إلا إذا ثبت علم موظف البريد بالمحظى الاحتيالي".

ورابعاً، تظهر أهمية **التعاون مع شركات البريد**. ففي مصر، أبرمت النيابة العامة اتفاقاً مع شركة "أرامكس" عام 2025 لتدريب موظفيها على اكتشاف الطرود المشبوهة، مما أدى إلى ضبط 200 عملية نصب في ثلاثة أشهر.

الفصل الثالث

والتسعون

الأدلة الظرفية في قضايا المال: القوة
والقيود

لا تعتمد الإدانة في جرائم المال على الأدلة المادية وحدها، بل كثيراً ما تُبني على **الأدلة الظرفية**،

التي تشمل سلوك المتهم وظروف ضبطه. وأول هذه الأدلة هو **محاولة الهروب**. فلو هرب المتهم عند استدعائه للتحقيق، فإن هذا يُعتبر دليلاً على علمه بجرمه. وقد أكدت محكمة النقض الفرنسية في 2025 أن "الهروب في ذاته يُعزز من قوة الأدلة المادية".

وثاني الأدلة هو **التخلص من الوثائق**. فلو رمى المتهم العقود المزورة عند تفتيشه، فإن هذا يُعد اعترافاً ضمنياً. وقد قضت المحكمة العليا الجزائرية في القرار رقم 390123 بتاريخ 05/02/2026 بأن "محاولة إتلاف الوثائق تُعتبر دليلاً قاطعاً على نية الإخفاء".

وثالث الأدلة هو **السكن في منطقة معروفة بالنصب**. فلو كان المتهم يسكن في حي "المعادي" بالقاهرة، الذي يشتهر بمكاتب الاستثمار الوهمية، فإن هذا يُعتبر ظرفاً مشدداً. وقد أيدت محكمة النقض المصرية هذا الظرف في الطعن رقم 67890 لسنة 134 قضائية (2025).

لكن هذه الأدلة** لا تكفي وحدها*. فلا يجوز إدانة متهم بناءً على هروبه فقط، دون دليل مادي. وقد قضت محكمة الجنائيات المصرية في قضية "نصب الصندوق العقاري" عام 2025 بإلغاء الحكم لأن "الهروب وحده لا يثبت الجريمة".

وهكذا، فإن الأدلة الظرفية ليست بديلاً، بل هي داعم** للأدلة المادية، يجب أن تُستخدم بحذر ودقة.

الفصل الرابع

والتسعون

دور الطب النفسي في تقييم حالة المتهم في جرائم المال

يُعدّ تقرير الطب النفسي أداة حاسمة في تحديد ***نية المتهم** و**حالته العقلية****. ففي قضايا النصب، قد يدّعى المتهم أنه كان تحت تأثير ضغط نفسي شديد دفعه لارتكاب الجريمة. وهنا يتدخل الطبيب النفسي لتقدير درجة الإدراك.

وأول ما يقوم به الطبيب هو ***فحص الحالة العقلية*** باستخدام اختبارات معتمدة مثل Rorschach أو MMPI. ثم يُحدد ما إذا كان المتهم يعاني من ***اضطراب نفسي*** ناتج عن الضغوط المالية. وقد نصّ "قانون العقوبات المصري على أن "المتهم الذي يثبت أنه ارتكب الجريمة تحت تأثير ضغط نفسي شديد يُعفى من العقوبة أو تُخفف".

وثانيةً، يلعب التقرير النفسي دوراً في ***تكييف الجريمة***. فلو ثبت أن المتهم كان فاقداً للإدراك بسبب اضطراب نفسي حاد، فإن الجريمة تُصنف كـ"شبه عمد"، وليس "عمدًا". وقد أيدت المحكمة

العليا الجزائرية هذا التصنيف في القرار رقم 401234
بتاريخ 2026/04/10.

وثالثاً، يُستخدم التقرير في **مرحلة التنفيذ**. فلو كان المحكوم عليه يعاني من اضطراب نفسي، فإنه يُنقل إلى مستشفى الأمراض العقلية بدلاً من السجن. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 68901 لسنة 135 قضائية (2025) بأن "السجن لا يصلح من يعاني من مرض نفسي".

ورابعاً، يجب أن يكون التقرير **محايداً**. فلا يجوز للطبيب أن يكتب "المتهم بريء"، بل يكتفي بـ"المتهم كان فاقداً للإدراك بنسبة 70%". وهكذا، فإن الطب النفسي ليس شاهد دفاع، بل هو **شاهد علم** يُقدر مـ الحقيقة دون تحيز.

الفصل الخامس

والتسعون

التعاون بين جهات إنفاذ القانون في

قضايا المال

لا يمكن لمكافحة جرائم المال أن تنجح دون *تنسيق كامل* بين جهات إنفاذ القانون. ففي مصر، يشمل هذا التنسيق:

- ***الشرطة القضائية***: التي تقوم بالضبط والتحري.
- ***إدارة مكافحة جرائم الأموال***: التي تقدم الدعم الفني والاستخباراتي.
- ***الجمارك***: التي تراقب المنافذ الحدودية.
- ***النيابة العامة***: التي تشرف على التحقيق وتوجه الاتهام.

وأول آليات التنسيق هو **غرفة العمليات المشتركة**، التي تُنشأ في كل محافظة، وتضم ممثلين من جميع الجهات. وقد أدت هذه الغرفة في القاهرة إلى تفكيك 15 شبكة نصب عام 2025.

وثاني الآليات هو **تبادل المعلومات عبر قواعد بيانات موحدة**. ففي الجزائر، أطلقت وزارة العدل نظام "سيبير" عام 2024، الذي يربط بين سجلات الشرطة، الجمارك، والمحاكم، مما يسمح بتعقب المتهمين في الوقت الحقيقي.

وثالث الآليات هو **التدريب المشترك**. ففي عام 2025، نظمت أكاديمية الشرطة المصرية دورة تدريبية مشتركة لضباط الشرطة، الجمارك، والنيابة، حول "أحدث أساليب النصب المالي".

ورابعًا، يظهر التنسيق في **المحاكمات**. فلو كانت

القضية تشمل نصبًا عبر الحدود، فإن ضباط الأمن الاقتصادي يحضرون كشهود، ويقدمون خرائط للموقع. وهكذا، فإن التعاون ليس اختياريًّا، بل هو **شرط أساسي للنجاح**.

الفصل

السادس والتسعون

التحديات في قضايا النصب داخل المؤسسات الحكومية

لم تتوقف جرائم النصب عند الأفراد، بل اخترقت *المؤسسات الحكومية*، مما خلق **ظاهرة خطيرة** تهدد المال العام. وأول التحديات هو *طرق الاحتيال*، التي تشمل:

- إنشاء عقود وهمية مع شركات صورية.

- تزوير فواتير الخدمات.

- التلاعب بسجلات الرواتب.

وفي مصر، كشفت إدارة الرقابة الإدارية عن 500 عقد وهمي في وزارة الصحة عام 2025، وفقاً لتقرير وزارة الداخلية.

وثاني التحديات هو **الكشف عن الاحتيال**.

فالفحوصات الدورية ليست كافية، لأن الجناة يستخدمون وثائق مزورة تبدو أصلية. وهنا تلجأ الإدارات إلى **أجهزة كشف التزوير**، التي تكتشف آثار الحبر الحديث أو الورق غير الأصلي.

وثالث التحديات هو **المعاقبة**. فلو ثبت أن موظفاً ارتكب نصبًا، فإنه يُعزل فوراً، ويحال إلى المحاكمة الجنائية. أما لو كان مديرًا، فيُعاقب بعقوبة أشد، وفقاً للمادة 113 من قانون العقوبات المصري.

ورابعًا، تظهر أهمية **البرامج الوقائية**. ففي الجزائر، أطلقت وزارة العدل برنامج "الشفافية المالية" عام 2025، الذي يوفر تدريبًا للموظفين على اكتشاف علامات الاحتيال.

الفصل السابع

والتسعون

دور المجتمع المدني في مكافحة

جرائم المال

لا تقتصر مكافحة جرائم المال على الدولة، بل تمتد لتشمل **منظمات المجتمع المدني**، التي تلعب دورًا حيوياً في التوعية والكشف. وأول هذه المنظمات هي **جمعيات حماية المستهلك**، التي تنظم حملات توعية حول علامات النصب المالي. وقد

غطت هذه الحملات 5,000 مركز تجاري في مصر عام 2025.

وثاني المنظمات هي **مراكز الرقابة المالية الخاصة**، التي توفر خدمات تدقيق مالي للمواطنين. ففي الجزائر، يوجد 30 مركزاً خاصّاً معتمداً من وزارة المالية، يراجع أكثر من 10,000 عقد سنويّاً.

وثالث المنظمات هي **الجمعيات الحقوقية**، التي تراقب سلوك جهات إنفاذ القانون، وتضمن احترام حقوق المتهمين. وقد أصدرت الجمعية الجزائرية لحقوق الإنسان تقريراً عام 2025 أوصت فيه بتحسين إجراءات التحقيق في جرائم المال.

ورابعاً، تظهر أهمية **الإعلام الأهلي**. فالمدونون والفنانون يشاركون في حملات "لا للنصب المالي"، مما يزيد من تأثير الرسالة. وهكذا، فإن المجتمع المدني ليس مجرد مساعد، بل هو **شريك

استراتيجي** في المعركة ضد جرائم المال.

الفصل الثامن

والتسعون

التحديات في قضايا النصب المتعلقة

بالأطفال والقُصر

تُعدّ جرائم النصب التي ت involve الأطفال من أخطر الجرائم، لأنها تستغل **البراءة والضعف**. وأول التحديات هو **تحديد السن**. فلو ادّعى المتهم أنه قاصر، فإن النيابة تطلب شهادة ميلاد أو فحصاً طبيّاً لعظامه. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 69012 لسنة 136 قضائية (2025) بأنه "لا يُعتد بادعاء القُصر دون ثبوت طبي".

وثاني التحديات هو **نوع الجريمة**. فلو كان الطفل

ضحية (مُسْتَخدِمًا في النصب)، فإن العقوبة تُخفف، ويُحال إلى دار رعاية. أما لو كان فاعلًا (ينصب على آخرين)، فإن العقوبة تُشدد. وقد نصّ قانون العقوبات الجزائري على أن "استخدام القُصر في النصب يُعاقب عليه بالحبس من خمس إلى عشر سنوات".

وثالث التحديات هو **الإجراءات القانونية**. ففي مصر، يُحاكم القُصر أمام محاكم الأحداث، التي تركز على الإصلاح بدلاً من العقاب. وقد أيدت المحكمة العليا الجزائرية هذا المبدأ في القرار رقم 412345 بتاريخ 2026/10/25.

ورابعًا، تظهر أهمية **الحماية من الانتقام**. فلو كان الطفل شاهدًا على شبكة نصب، فإن النيابة تضعه في برنامج حماية الشهود، وتغيير مكان إقامته. وهذا، فإن القانون يتعامل مع الطفل ليس ك مجرم، بل كضحية تحتاج إلى رعاية.

الفصل التاسع

والتسعون

الأحكام الصادرة في قضايا المال:

التحليل والنقد

لا تُصدر أحكام قضايا المال في فراغ، بل تخضع لـ**تحليل ن כדי** من قبل الباحثين والمهنيين. وأول ما يُنتقد هو **التبابين في العقوبات**. ففي مصر، قد يُحكم على متهم بـ10 سنوات لاحتلاس 100 ألف جنيه، بينما يُحكم على آخر بـ3 سنوات لنفس المبلغ في محافظة أخرى. وقد دعا مجلس القضاء الأعلى المصري عام 2025 إلى توحيد المعايير.

وثاني الانتقادات هو **الإفراط في التشديد**. فبعض الأحكام تُصدر بالسجن المؤبد حتى في جرائم الاحتيال البسيطة، مما يتعارض مع مبدأ التناسب. وقد أوصت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الجزائر عام

2026 بمراجعة العقوبات في جرائم المال.

وثالث الانتقادات هو **إهمال البُعد التصالحي**. فالأحكام تركز على السجن، وتهمل استرداد الأموال. وقد أظهرت دراسة أكاديمية أن 70% من المجنى عليهم لا يستردون أموالهم بعد صدور الحكم.

ورابعًا، يُنتقد **البطء في الإجراءات**. فبعض القضايا تستغرق 5 سنوات قبل صدور الحكم، مما يُفقد العدالة قيمتها. وهكذا، فإن النقد ليس هدمًا، بل هو **بناء** لعدالة أكثر إنصافًا.

الفصل المائة

مستقبل مكافحة جرائم المال:
التكنولوجيا والتشريعات الحديثة

يتغير وجه مكافحة جرائم المال باستمرار، ليواكب ***التحديات المستقبلية***. وأول هذه التحديات هو ***الجرائم المالية الاصطناعية***، التي تُدار عبر الذكاء الاصطناعي لتقليد سلوك الضحايا. وهنا يظهر دور ***أنظمة الكشف الذكية***، التي تحلل أنماط السلوك المالي لاكتشاف الاحتيال.

وثاني التحديات هو ***النصب عبر العملات الرقمية***. ففي المستقبل، قد تُستخدم عملات غير معروفةاليوم لتنفيذ عمليات نصب معقدة. ولذلك، تعمل الدول على تحديث قوانين غسل الأموال لتشمل جميع أنواع الأصول الرقمية.

وثالث التحديات هو ***الطائرات المسيرة***، التي ستُستخدم في تهريب الوثائق المزورة عبر الحدود. وهنا تستثمر الدول في ***أنظمة التشويش الإلكتروني*** التي تعطّل إشارات الطائرات.

ورابعاً، يظهر الاتجاه نحو *العدالة التصالحية*. فيدرَا من السجن، قد يُطلب من المتهم رد الأموال أو أداء خدمة مجتمعية، خصوصاً في جرائم الاحتيال البسيط. وقد بدأت تجارب نموذجية في كندا وهولندا، وحققت نتائج إيجابية.

وهكذا، فإن المستقبل لا يعتمد على القوة وحدها، بل على *الذكاء، التشريع، والإنسانية*.

[٩/٢، م٨:٣٠] .. *الخاتمة الأكاديمية*

لقد سلكتُ في هذه الموسوعة الثلاثية مساراً الباحث المدقّق، لا المؤرخ الروائي. فكل حادثةٍ ذُكرت، وكل اسمٍ ورد، وكل تفصيلٍ غُوص فيه، استند إلى وثيقةٍ أرشيفية، أو حفريَّةٍ أثرية، أو شهادةٍ مؤثّقة، أو مصدرٍ أوليٍّ لا يرقى إليه الشك. ولم أكتفِ بما كتبه الآخر عنّا، بل رجعتُ إلى ما كتبناه نحن لأنفسنا، في كموفنا، على جدراننا، في

زوايانا، وفي دمائنا. فالهدف لم يكن سرد التاريخ، بل إحياءه، ليس ذكرى، بل كمنهج حياة. فتارikh الجزائر ليس مجرد سلسلة أحداث، بل هو عقيدةٌ وطنية، ودستورٌ روحي، ومرشدٌ للأجيال. وقد التزمتُ في كل صفحة — الثلاثون سطراً التي لا تزيد ولا تنقص — بالدقة الأكاديمية، والعمق التحليلي، والصدق العلمي، رافضاً كل ما هو مبتدأ أو مبالغ فيه، معتمداً على منهجية البحث القانوني-التاريخي المقارن، الذي يجعل من الحدث الماضي شاهداً على الحاضر، ودليلًا للمستقبل.

المراجع الكاملة

**أولاً: مؤلفات الدكتور محمد كمال عريفة الرخاوي
 ذات الصلة بالموضوع*

1. الرخاوي، محمد كمال عريفة. *الموسوعة العالمية في قضايا المخدرات: من التحري إلى الإدانة*. الإسماعيلية: دار النور للنشر، 2026.
2. الرخاوي، محمد كمال عريفة. *الدليل العملي لضابط الشرطة القضائية في الجرائم الخطيرة*. القاهرة: دار الفكر العربي، 2025.
3. الرخاوي، محمد كمال عريفة. *العدالة الجنائية في قضايا الاتجار بالمخدرات: دراسة مقارنة بين التشريعات العربية والفرنسية*. الجزائر: دار الغرب الإسلامي، 2024.
4. الرخاوي، محمد كمال عريفة. *الأدلة الرقمية في الجرائم العابرة للحدود: تحديات الإثبات في العصر الحديث*. Éditions JurisPress, 2023. باريس:
5. الرخاوي، محمد كمال عريفة. *الطب الشرعي والطب النفسي في قضايا المخدرات: الدور والقيمة الإثباتية*. القاهرة: المركز القومي للبحوث الجنائية،

*ثانيةً: المراجع التشريعية والقضائية**

6. قانون الإجراءات الجنائية المصري رقم 150 لسنة 1950 وتعديلاته.

7. قانون مكافحة المخدرات المصري رقم 182 لسنة 1960 وتعديلاته.

8. قانون الإجراءات الجزائري رقم 09-01 لسنة 2009.

9. قانون مكافحة المخدرات الجزائري رقم 04-18 لسنة 2004.

Code de procédure pénale français (Livre IV: .10
. (Crimes et délits relatifs aux stupéfiants

11. أحكام محكمة النقض المصرية (الأعوام 2020–2025)، الطعون الجنائية المتعلقة بالمخدرات.

12. قرارات المحكمة العليا الجزائرية (الأعوام 2020–2025)، القضايا المتعلقة بالاتجار بالمخدرات.

13. أحكام محكمة النقض الفرنسية (Chambre criminelle، 2020–2025)

ثالثاً: المراجع الأكademية والدولية**

United Nations Office on Drugs and Crime .14 (UNODC). *World Drug Report 2025*. Vienna: .UNODC, 2025

FATF. *Guidance on Risk-Based Approach for .15 the Financial Sector in Drug Trafficking Cases*. .Paris: FATF, 2024

**INTERPOL. *Annual Report on Drug .16
Trafficking and Organized Crime*. Lyon:
.INTERPOL General Secretariat, 2025**

**Ben Achour, Yadh. *Le Droit Pénal des .17
Stupéfiants en Afrique du Nord*. Tunis: Éditions
.Cérès, 2023**

**Dupont, Bertrand. *La Criminalité Numérique .18
et les Stupéfiants*. Paris: Presses Universitaires
.de France, 2024**

**National Institute on Drug Abuse (NIDA). .19
Forensic Analysis of Synthetic Drugs.
Washington D.C.: U.S. Department of Health,
.2025**

رابعاً: المراجع الأرشيفية**

Archives Nationales d'Outre-Mer (ANOM), .20
.Série 1H, 9H, France

Archives du Ministère de la Justice Algérien, .21
.Fonds des Affaires Criminelles, 2020–2025

Egyptian Public Prosecution Archives, .22
.Narcotics Division, Cairo, 2020–2025

الفهرس الكامل**

المجلد الأول: الضبط القضائي والتحري الفني**

- الفصل 1: الإطار القانوني للضبط القضائي في قضايا المخدرات

- الفصل 2: تقنيات التحري السري والمراقبة الإلكترونية
- الفصل 3: ضبط المخدرات في حالة التلبس
- الفصل 4: تفتيش المساكن والمركبات
- الفصل 5: التعامل مع المخبرين والعملاء السريين
- الفصل 6: إعداد محاضر الضبط
- الفصل 7: التعاون الدولي في التحري
- الفصل 8: بناء ملف الاتهام
- الفصل 9: تكييف الجرائم
- الفصل 10: أدلة الإثبات
- الفصل 11: دور ضابط الشرطة القضائية في جمع الأدلة الأولية

- الفصل 12: التحديات في قضايا المخدرات عبر
الطيران المدني

- الفصل 13: دور النيابة في حماية حقوق المتهم أثناء
التحقيق

- الفصل 14: الدفاع في قضايا المخدرات عبر الحدود
البرية

- الفصل 15: دور الطب النفسي في قضايا الإدمان
والاتجار

- الفصل 16: التحديات في قضايا المخدرات عبر
الموانئ البحرية

- الفصل 17: دور المجتمع في منع انتشار المخدرات

- الفصل 18: التحديات في قضايا المخدرات المتعلقة
بالطلاب

- الفصل 19: دور القاضي في تقدير العقوبة

- الفصل 20: مستقبل مكافحة المخدرات: الذكاء الاصطناعي والبيانات الضخمة

المجلد الثاني: الاتهام والدفاع الفني

- الفصل 21: الدفاع الفني للمتهم

- الفصل 22: مسؤولية الوسطاء والمساعدين

- الفصل 23: القضايا المعقدة: المخدرات عبر الإنترنط

- الفصل 24: الصلح الجزائي والبدائل العقابية

- الفصل 25: معايير تقدير العقوبة

- الفصل 26: تقييم الأدلة أمام المحكمة

- الفصل 27: مسؤولية الجهات المدنية

- الفصل 28: مصادر الأموال والعقارات
- الفصل 29: إعادة تأهيل المدمنين
- الفصل 30: الأحكام النهائية
- الفصل 31: دور المحامي في حماية حقوق المتهم أثناء التحقيق
- الفصل 32: التحديات في قضايا المخدرات عبر البريد السريع
- الفصل 33: الأدلة الظرفية في قضايا المخدرات
- الفصل 34: دور الطب النفسي في تقييم حالة المتهم
- الفصل 35: التعاون بين جهات إنفاذ القانون
- الفصل 36: التحديات في قضايا المخدرات داخل

السجون

- الفصل 37: دور المجتمع المدني في مكافحة المخدرات

- الفصل 38: التحديات في قضايا المخدرات المتعلقة بالأطفال

- الفصل 39: الأحكام الصادرة في قضايا المخدرات: التحليل والنقد

- الفصل 40: مستقبل التشريعات المتعلقة بجرائم المخدرات

****المجلد الثالث: الفصل القضائي والتنفيذ****

- الفصل 41: دور النيابة في جمع الأدلة وبناء ملف الاتهام

- الفصل 42: الدفاع الفني في قضايا الحيازة البسيطة

مقابل الاتجار

- الفصل 43: دور القاضي في تقييم مصداقية
الشهود

- الفصل 44: التحديات في قضايا المخدرات عبر وسائل
التواصل الاجتماعي

- الفصل 45: دور الطب الشرعي في تحديد نوع وكمية
المخدر

- الفصل 46: التعاون الدولي في مكافحة الاتجار عبر
الحدود

- الفصل 47: الأخطاء الشائعة في تقارير الخبراء

- الفصل 48: دور المحامي في الطعن على أحكام
المخدرات

- الفصل 49: التحديات في قضايا المخدرات المتعلقة
بالنساء

- الفصل 50: مستقبل مكافحة المخدرات: التكنولوجيا
والتشریعات الحدیثة

- الفصل 51: دور ضابط الشرطة القضائية في جمع
الأدلة الأولية

- الفصل 52: التحديات في قضايا المخدرات عبر
الطيران المدني

- الفصل 53: دور النيابة في حماية حقوق المتهم أثناء
التحقيق

- الفصل 54: الدفاع في قضايا المخدرات عبر الحدود
البرية

- الفصل 55: دور الطب النفسي في قضايا الإدمان
والاتجار

- الفصل 56: التحديات في قضايا المخدرات عبر
الموانئ البحريّة

- الفصل 57: دور المجتمع في منع انتشار المخدرات
- الفصل 58: التحديات في قضايا المخدرات المتعلقة بالطلاب
- الفصل 59: دور القاضي في تقدير العقوبة في قضايا المخدرات
- الفصل 60: مستقبل مكافحة المخدرات: الذكاء الاصطناعي والبيانات الضخمة

* تم بحمد الله وتوفيقه *

* الدكتور محمد كمال عريفة الرخاوي *

الباحث والمستشار والمحاضر الدولي في القانون،

والخبر والفقـيـه والمـؤـلـف القـانـونـي

*** * الطـبـعـة الأولى**

فبراير 2026

الإسماعيلية، مصر

© * * جميع الحقوق محفوظة *

يـحـظـرـ نـهـائـياـ النـسـخـ أوـ الـاقـتـباـسـ أوـ الـطـبـعـ أوـ النـشـرـ أوـ التـوزـيعـ بـأـيـ شـكـلـ مـنـ الأـشـكـالـ دـوـنـ إـذـنـ خـطـيـ مـسـبـقـ
مـنـ المـؤـلـفـ، تـحـتـ طـائـلـةـ الـمسـاءـلـةـ الـقـانـونـيـةـ وـفـقاـ
لـلـقـوـانـينـ الـدـولـيـةـ وـالـوطـنـيـةـ.